

دولة التعاقد الاجتماعي في السودان:

ليست خياراً بل ضرورة

الباب الثالث

آليات حل
الأزمة السودانية

في هذا الباب نقدم بعض الآليات التي نعتبرها آليات صحيحة ومجدية لئلازمة
المزمنة، نكن جدو ها تكمن في قناعة السودانيين بتاريخهم المديد المشرف كما جاء في
الباب الأول، فضلاً عن استيعابهم لدستور البلاد الذي يكون مفاصله جامعة للناس
جميعاً دون إقصاء لأحد كما جاء في الباب الثاني. من هذا المنطلق تكون المصاححة
المجتمعية والعقد لاجتماعي، الآيتين اللتين يخرجان السودان لير الأمان.

الفصل الأول

المصالحة المجتمعية

People's Reconciliation



المقدمة :

عندما نضع في الاعتبار المفهوم الصحيح للدولة، والذي يعني في العرف الدولي المعاصر، أن الدولة تكون مكتملة التكوين عندما تتوفر فيها عناصرها الأربعة، وهي :

(أ) الرقعة الجغرافية - الأرض .

(ب) الشعب .

(ج) سلطة الحكم - الدستور .

(د) السلطة الحاكمة - الحكومة .

انطلاقاً من هذا المفهوم للدولة، يستبين لنا أن بناء الدولة السودانية لم يكتمل بعد، وذلك لعلل أصابت عناصرها الأربعة. أولاً، الحدود الجغرافية للدولة ما زالت هشة، على سبيل المثال، يتبادر سؤال موضوعي وهو، هل جميع سكان السودان، وعلى وجه الخصوص الذين بيدهم سلطة الحكم، يؤمنون بأن «مثلث حلايب» أرض سودانية؟ وماذا عن منطقة «كرم التوم» في أقصى شمال غرب دارفور؟ بل هناك منطقة كاملة قد لا يعرفها معظم أهل السودان، وهي منطقة «كشوة» في حدودنا مع إثيوبيا. لذلك يتضح لنا أن خارطة البلاد الجغرافية لم تكتمل بعد. فحلم الأمة السودانية الواحدة، الذي كان يراود الكثير من السودانيين، أمل ضاع وأمانى تسربت كالسراب. ويبقى السؤال، هل من أمل للإمساك به قبل الضياع الكلي؟. ثانياً، ومنذ أن دخل الاستعمار البلاد في العام ١٨٢١م، ظل التنافر بين الشعوب التي جمعها الاستعمار بحد السيف، موجوداً بشتى الصور، إلى أن تم إنفصال الجنوب في العام ٢٠١١م، فذهبت أرض الجنوب بكل شعوبها، وبقيت باقي شعوب السودان في تناحر مستمر، كأنهم في زمن الجاهلية الأولى، وكأن هذا التناحر يوحى بعدم وجود قواسم تجمع بين هذه الشعوب، سوى الحكومات

التي تخلق وتؤجج الصراعات البينية. لذلك جاءت بعض فصول هذا الكتاب تتحدث عن من نحن؟ والسودان إلى أين؟ والعلمانية والمصالحة المجتمعية لتسهم بقدر ما، في ماهية الإنسان السوداني؟ والعمل على ترك الحروب ما بيننا، حتى يتسنى لنا أن نعيش مع بعض في أمن وأمان. ثالثاً، سلطة الحكم، أي الدستور الوطني الدائم، الذي يجب أن يتم وضعه باتفاق كل الشعوب السودانية، لم يتم حتى الآن، وهو الأمر الذي يعمل هذا الكتاب على المساهمة فيه، وذلك لتثنية لمخاطر الاستمرار في هذا الوضع الغير مأمون العواقب، إذ سيجد السودانيون يوماً ما أنفسهم شعب بلا أرض، وذلك إما أن يكونوا قد قضاوا بسبب الحروب جميعهم أو تركوا أرضهم وهاجروا إلى أراضي الغير، على ضوء هذا التصور علينا أن نسأل أنفسنا، كم يبلغ عدد السودانيين في المهجر، وكم نسبة الشباب منهم؟ الإجابة الظاهرية توحى بأن عدد السودانيين في خارج وطنهم يعد بالملايين، وقد يكون جلهم من الشباب أو الذين في سن الإنتاج الحقيقي. لكن أهم من ذلك، هنالك ملاحظة مفادها أن جل هؤلاء يتناهم عدم الشعور بالوطنية، أو بالأحرى عدم الشعور بالولاء للوطن الأم السودان، لذلك فإن أمل عودتهم للوطن والاستقرار فيه، يكاد أن يكون أملاً معدوماً، رابعاً، السلطة الحاكمة، أي الحكومات الوطنية التي تعاقبت على حكم البلاد منذ الاستقلال، يتبادر إلى الذهن أسئلة كثيرة عن ماهية هذه الحكومات، أهمها: هل هذه الحكومات - المدنية منها والعسكرية - وطنية بما للكلمة من معنى؟ ولماذا تعمل على الدوام لتتريك الدولة؟ لذلك نأمل في هذا الكتاب أن نساهم مع الآخرين، في تعريف السبل المثلى التي تقود إلى وحدة البلاد، قائمة على التنوع الإثني، وهذا شرط لا غنى عنه، ومن ثم صناعة حكومات تحمل صفة الوطنية، لتحجى هذه الوحدة. فالفصول السابقة التي تحدثت عن الديمقراطية والأحزاب السياسية والانتخابات والنظام الفيدرالي والرئاسي، كلها معنية بصناعة حكومات رشيدة تعمل من أجل مواطنيها.

الواقع المعاش في عالم اليوم، أن المجتمعات المختلفة لا تستطيع أن تتعايش فوق رقعة جغرافية واحدة، دون أن يكون ذلك التعايش قائم على قواسم مشتركة. هذه القواسم المشتركة - والتي من ضمنها تاريخ هذه المجتمعات - هي التي تبلور رؤية العيش المشترك، ومن ثم الوصول إلى قناعة أن ذلك يتطلب التنظيم الجمعي لشئون حياتهم، يشارك في تأسيسها كل المجتمعات داخل تلك الرقعة، من أجل البقاء

والمعاش والأمن والرفاهية. لكن إحدى إفرزات الأزمة السودانية، تركز في التعامل بتعالى وإزدراء، إنطلاقاً من وهم عروبوي إسلاموي، تم فرضه على الآخر المختلف، وهذا التعامل ناتج عن إشكالية الهوية القومية في السودان، أي إقحام ما يعرف بالمد الحضاري العربي الإسلامي، الذي من أهدافه بالطبع، إعادة إنتاج الإنسان السوداني داخل الهوية الإسلاموعربية، مستغلاً في ذلك التعريف الكلاسيكي للهوية، الذي يعني ذاتية الإحساس بالإنتماء والمصير المشترك وإنه يعمل ضمن منظومة راسخة من القيم، التي تكون الاتجاه العقلي والأخلاقي للمرء، وتعطى الأفراد خصائصهم المتفردة، أي أن الهوية إدعاء للعضوية، يستند إلى كل أنواع النمطيات مثل العرق، الجنس، النوع، الطبقة، الطائفة، الدين، الثقافة... إلخ. لكن منطق الأمور يقول، أن هوية الشخص في عصرنا هذا مرتبطة بكيانه السياسي، أي بحدود الدولة السياسية التي يعيش داخلها، بغض النظر عن عرقه أو لغته أو دينه.

هنا نلاحظ أن أزمة الهوية في السودان تحدث على مستويين إثنين، هما: المستوى الشخصي والمستوى الاجتماعي. فعلى المستوى الشخصي، تنشأ الأزمة عندما تحين لحظة إحداث التوافق، بين التماهيات الطفولية، وبين تعريف جديد وعاجل للذات، يستمر مع الشخص طوال حياته وربما يورثه لأجياله، مثال ذلك، إدعاء الشماليين بأنهم عرب، يقابله نكران عرب الجزيرة العربية، لإنتماء السودانيين لهم. وهذا ما ذكره روبرت بقوله «ويضاف إلى هذا أن بقية العالم العربي لم يشاركوا النخبة السودانية اعتقادها بأن السودانيين عرب أصلاء^(١)». فالفشل في تحقيق ذلك الإدعاء يسبب أزمة، ربما تكون لها نتائج مدمرة على الأفراد المدعين بذلك. أما على المستوى الاجتماعي، فتنشأ الأزمة عندما يفشل الناس، وهم يصنعون هوياتهم في الوطن الواحد، في العثور على نموذج يناسبهم تماماً، أو عندما لا يحبون الهوية التي أجبروا على تبنيها. لذلك أدى عملية إجبار الجنوبيين لتبني الهوية - الإسلاموعربية - التي لا تناسبهم، إلى إنشطار الدولة لدولتين، وربما تؤدي نفس سياسات الهوية المصطنعة، إلى ذهاب الجنوب

(١) روبرت أو. كوليتز، تاريخ السودان الحديث، ترجمة: مصطفى مجدي الجمال، مراجعة: حلمي شعراوي، (القاهرة: دار الكتب والوثائق القومية، ٢٠٠٨م). ص ٢٧. العنوان بالإنجليزي: A History of Modern Sudan, By: Robert O. Collins, Cambridge University Press, 2008.

ومنذ إستيلاء الجبهة القومية الإسلامية على السلطة في السودان، الذي ناهز ربع قرن من الزمان، أصبح المشهد السياسي على المستوى القومي - عرقياً - يشير بأن بعض المنتمين لقبائل الشايقية والدناقلة والجعليين، يقفون ضد مصالح بقية أهل السودان، وهي مشاهدات ليست فقط من قبل السودانيين، بل أيضاً موثقة في كثير من كتابات الأجانب. على سبيل المثال ذكر روبرت «وهكذا فإن سكان السودان النهري (أولاد البحر) قد أظهروا منذ زمن إزدراءهم للعرقيات الأخرى في الغرب (أولاد الغرب) حيث اعتبروهم أجلاًفاً غير متحضرين. وهو ما أفضى إلى عنصرية سياسية بيّنة استطاعت بمقتضاها جماعات عرقية ثلاث الجعليين والشايقية والدناقلة الذين يشكلون معاً (أولاد البحر) الاحتكار الفعلي لجميع المناصب الحكومية، بدءاً بمنصب الوزير وانتهاءً بالوظائف الحكومية الصغيرة، الأمر الذي بات يشكل أحد العراقيل الرئيسية في طريق البحث عن هوية وطنية واحدة^(١)». أيضاً أنظر أندرو ناتسيو في Sudan, South Sudan and Darfur: What everyone needs to know إذ يوضح أن الجعليين والشايقية والدناقلة، يشكلون نسبة ٥.٤٪ فقط من سكان السودان^(٢)، وأن هذه القبائل هي التي تحكم السودان منذ الاستقلال. لذلك أضح الشعور بالغبن الذي كان في السابق مستور بقدر ما، معلناً الآن من قبل إنسان الهامش، إذ أصبح هذا الإنسان، يعتقد جازماً أنه يعيش في حالة من الاستعمار الداخلي، ذات توجه عرقي/عروبي وديني/إسلامي. المدهش في الأمر أن هناك مناكفات قوية بين القبائل الثلاثة نفسها في الإقليم الشمالي، ويدل على ذلك الصراع الدائر اليوم بين أهل المؤتمر الوطني أنفسهم، والذي يقوم على أساس قبلي، بين الجعليين والشايقية.

وعلى مستوى المشهد الإقليمي، يعد إقليم دارفور أفضل الأمثلة لتفكك النسيج الاجتماعي، إذ قادت سياسات المركز المتمثلة في تطبيق سياسة «فرق تسد»، إلى تمزيق النسيج الاجتماعي الدارفوري. هذه السياسات المركزية التي شملت كل القبائل في دارفور، وقسمتهم إلى ما يسمى بقبائل الزرقه وقبائل العرب. فالمجموعات العربية المنسوبة لغرب السودان، والتي إصطنقت أعداد كبيرة من قياداتها الفاعلة والنافذة في

(١) نفس المصدر ص ٢٧.

(2) Natsios, Andrew S. Sudan, South Sudan, and Darfur: What Everyone Needs to Know. New York: Oxford University Press 2012. P 11.

تنظيمات عرقية، سميت مرة بالمراحيل وفي أخرى بالتجمع العربي، وهذه الميليشيات إن لم تكن من صناعة حزب الأمة، فهي بالتأكيد بتشجيع قوي منه - راجع بيانات التجمع العربي. أما ميليشيات الجنجويد، وما تلاها من قوات الدعم السريع، فهي من صناعة الجبهة الإسلامية القومية وحزب المؤتمر الوطني. الغرض من صناعة هذه التنظيمات العنصرية - من عرق واحد. العربي - هو الإيحاء لهذا العنصر العربي، بأنه في إمكانه السيطرة على الإقليم الغربي للسودان سياسياً وإدارياً، عن طريق القضاء على إنسان الإنليم الأصلي Indigenous Groups، لذلك استجابت هذه الميليشيات العنصرية من دون عقلانية لمآلات أفعالها. وكان بالأحرى لإنسان غرب السودان أن يسأل نفسه، لماذا لا تقوم حروباً قبلية في شمال السودان، رغم توفر أسبابها أو على الأقل تلك التي توفرها النزاعات والصراعات السياسية بين القبائل الرئيسية الثلاث؟ ولماذا تشعل الحكومات المركزية الحروب في غرب السودان، وهي المنطقة التي لم تبادر وتعلن الحرب ضد المركز، غير أنها على الدوام، ظلت تعالّب بالتنمية الاقتصادية والاجتماعية سلمياً، فما وجه الجرم في ذلك؟ أو لماذا لم يقوم لمهدي بدعوته للمهدية من الشمالية، وما أعقبها من حرب جهادية ضد المركز، والتي قادها من غرب السودان؟ الإجابة عندي، هي أن نخب الشمال النيلي، التي ورثت السلطة السياسية والاقتصادية من المستعمر، تطبق سياسة «فرق تسد»، لخلق عدم الاستقرار الأمني في تلك المناطق، فيخلو لها المجال لمواصلة حكم البلاد. لذلك فإن هذه النخب، لم ولن تشعل نيران الحرب في مناطقها، لأن ذلك يعني ضعفها وفقدانها للسلطة. وهي السياسات التي لم يتمكن إنسان غرب السودان من استيعابها بعد.

لذلك أسهمت أعمال هذه الميليشيات العنصرية، بصورة مباشرة إلى تفكيك النسيج الاجتماعي لغرب السودان. فحرق قرى المواطنين العزل، والقتل الجماعي العشوائي والإغصابات الجماعية، دون تمييز، هي من الأعمال البربرية الوحشية، التي تؤدي في خاتمة المطاف، بأن تنقلب تلك الأفعال على فاعلها - طال الرّ من أم قصر. لذلك فإن مجموعات عرب غرب السودان، قد أخطأت خطأً جسيماً، عندما استجابت لتوجهات نخب الشمال النيلي، التي خططت وشجعت الحروب القبلية في داخل الإقليم الغربي للسودان. فالنخب النيلية المستعربة. الذين يملكون السلطة في المركز، تدرك تمام أن صفة الغشامة - البداوة - تتحكم في لعرب البدو، أي أن المجموعات العربية البدوية

تستخدم العنف في تعاملها مع الطبيعة، حتى لو كان ذلك التعامل مع الإنسان الآخر. يدل على ذلك، وحشية القتال بين بطون - عشائر - قبيلة المسيرية في إقليم كردفان، في الأسبوع الأخير من شهر نوفمبر ٢٠١٤م، وما تم من تمثيل للجثث، بطرق غير إنسانية. لذلك تعتبر المجموعات العربية هذه، الشريك الفعلي للنخبة الحاكمة، في جرم ما جرى وما زال يجري في غرب السودان، من قتل للإنسان ودمار للإقليم.

في ذلك يمكن القول، أن المجموعات العربية قد أخطأت في عدة مستويات، منها أولاً، في استجابتها لتحريض المركز، فقامت بتنفيذ أعمال وحشية ضد الإنسانية، من قتل جماعي وتطهير عرقي وإغتصابات، في دارفور وكردفان إنابة عن المركز، لذلك فالإنسان القروي من غرب السودان، لا يعرف الشخص المتورط في تلك الأعمال الوحشية، غير جاره العربي المنتمي لغرب السودان أيضاً. وأخطأت ثانياً، في أنها جاهرت بالعداء على المستعرب النيلي الشمالي، دون أن تكون لها خطة نافذة لذلك العداء، بحكم أن القبائل العربية في غرب السودان، هي صاحبة الحق في حكم السودان - راجع مذكرة التجمع العربي، قريش ٢ - على أساس أن السودان بلد عربي - وهم العرب - فما كان من المستعرب النيلي الشمالي، المالك بزمام السلطة، إلا أن يمنح العربي الغرباوي، بعض الوظائف المركزية دون سلطات حقيقية - بما في ذلك منصب نائب رئيس الجمهورية السوري، وتقسيم إقليم دارفور إلى خمس (٥) ولايات على أساس قبلي، من أجل كسب وده مؤقتاً، ومن ثم يبقي أهل غرب السودان في حالة مستمرة من الحروب فيما بينهم، فيظل هو المسيطر على كل شيء، سياسة «فرق تسد». وأخطأت المجموعات العربية ثالثاً، في أنها لم تستوعب الدروس السابقة، لنتائج الحالات المشابهة للأعمال البربرية، التي أرتكبتها الإنسان في أخيه الإنسان، لذلك نقول أن تجربة الأندلس قد تتكرر - محاولة فرض دولة عربية فاشلة في أسبانيا.

حالة الإحتقان والغبن والجفاء، وصلت إلى مرحلة لا يمكن معها، أن تتعايش الشعوب السودانية مع بعضها البعض، في أمن وسلام داخل حظيرة الوطن، حتى إذا تم التوصل إلى صيغة مقبولة للجميع، لماهية الدولة السودانية الجديدة - التوصل إلى عقد اجتماعي - وما يلي ذلك من وضع قوانين ولوائح تنظيمية لقواعد اللعبة السياسية، ما لم تتم مصالحات بينية تشمل كل مكونات المجتمع السوداني. هذه المصالحات يجب أن

تتم عن طريقتين التي العدالة الانتقالية - الجانب القانوني. والعدالة الاجتماعية - الجانب السياسي / الاقتصادي. لهذا السبب وفي هذا الكتاب، أردت أن أطلق مصطلح «المصالحة المجتمعية» People's Reconciliation للدلالة على المصالحات البينية. التي يجب أن تتم بين وداخل شعوب السودان المختلفة، بعد زوال هذا النظام. أقول بعد زوال هذا النظام، لأنه في خلال ربع قرن من الزمان، لم يبادر هذا النظام بطرح مبادرة حقيقية، بل لم يستجب لأية مبادرة صلح أتت من الفئات السياسية والاجتماعية الأخرى. والسبب الحقيقي وراء ذلك. أن النظام الحاكم اليوم في السودان، مرتبط إرتباطاً عضوياً، بتنظيم الإخوان المسلمين العالمي، لذلك هو فاقد لأهنية قيام «مصالحة مجتمعية» في ظل وجوده في اسلطة.

المصالحة المجتمعية:

«المصالحة المجتمعية» التي نعنيها في السودان، هي عمليات وإجراءات قانونية وسياسية واجتماعية واقتصادية معقدة، تخص مستقبل كل الشعوب السودانية في التعايش السلمي، فقد تستغرق تنفيذها وقتاً طويلاً، خاصة مع ظهور فئات اجتماعية جديدة. على سبيل المثال، دخول الإسلام الشيعي ونموه في السودان، مثل هذه الفئات سوف تعمل على خلق نوع جديد من اصراع الاجتماعي / السياسي. كذلك يجب أن نضع في الاعتبار أن ترسيخ العمل السياسي، وما يعقبه من تطور اقتصادي واجتماعي، تعد في مجملها على أنها عملية متواصلة process تتوقف سرعة تنفيذها واتقان جودتها، على قدرة الشعوب لمعنية، لاستيعاب المستجدات المعنية بالتغيير. هنا يلخص البروفيسور/ عطا البطحاني المصالحة كما يلي: «المصالحات في المجتمعات الخارجة من النزاعات هي عملية اجتماعية/ اقتصادية، وسياسية، وثقافية، وأخلاقية شاملة، ومكثفة، تطل فاعلين مختلفين، وتشغل في مستويات متعددة في تتابع يمكن دافعه الأساسي في الرغبة الملحة بالآ تعود الأمور لما كانت عليه قبل وقوع النزاع، والسير بدلاً، عن ذلك، باتحاه بلورة رؤية جديدة تتيح مستقبلاً آمناً ومسالمًا لكل فرد في المجتمع⁽¹⁾». فالتحول السياسي بعد فترة من القمع والتعتيم. هو المرحلة التي يبدأ فيه

(1) أ.د. عطا الحسن البطحاني، المصالحة الوطنية: إبراء جراح السودان، ترجمة: شمس الدين الأمين صو نبيت، (المجموعة السودانية للديمقراطية أولاً، ٢٠١٣م) ص ١١.

المجتمع، بالتعبير عن نفسه والإحساس بقيمته، في تقرير وتحديد مصيره. إلا أن تركة الماضي تظل عائقاً أمام لعب المجتمع لدوره، وقد تعيق تطور هذا التحول، بل قد تمنعه من التقدم إذا لم تتعامل القوى السياسية الفاعلة، حيال هذه التركة الثقيلة بشيء من الصرامة والموضوعية. إن عدم محاكمة الجلادين، دليل على ضعف المؤسسات الدستورية أمام الأشخاص، ودليل على حماية أفراد متورطين. والمطلوب هو تقوية المؤسسات وتكريس استقلالية القضاء، حتى يتسنى محاكمة المتورطين دون أدنى مشكلة، الشيء الذي لا يعني في أغلب الأحيان، سوى المصالحة التي يترتب عليها معاقبة المتورطين وتعويض المتضررين، إن عملية محاكمة المتورطين وإنصاف الضحايا طبقت في عدة بلدان مرت بظروف متشابهة إلى حد بعيد، وأسترجعت عافيتها وسلمها المدني، الشيء الذي يجعلنا نواجه حقيقة إجتماعية تؤكد جدوى تجربة «المصالحة الوطنية» خاصة في البلدان التي ورثت تركة ثقيلة من إنتهاكات حقوق الإنسان.

والوضع كذلك نريد لـ «المصالحة المجتمعية» في السودان، أن تسعى إلى إحداث تغيير شامل في حياة المجتمع السوداني، حتى يكون الماضي والحاضر المظلمين في زمة التاريخ. وكما يقال دوام الحال من المحال، فإن وضع السودان الحالي لا بد أن يزول، ويأتي المطلب الشعبي لزوال هذا النظام، من منطلق شرعي، لأن سياسات النظام أدت إلى هذا الدمار الشامل، أي قادت كل الشعوب إلى العصور المظلمة. لذلك وجب التغيير، كمطلب وطني ينشده جميع أهل السودان، فالتغيير الذي نبتغيه يحتاج إلى إجراءات قانونية وسياسية، وليس إقصاء الطرف الآخر. ففي ذلك نسترشد بالقول المأثور لغاندي إذ يقول «إذا قابلنا الإساءة بالإساءة فمتى تنتهي الإساءة». من منطلق هذه الحكمة البليغة، بات واجباً أن تفتح أبواب الحوار واسعاً، بين شعوب السودان المختلفة، لأن جراح الغبن هذا بين الناس - بين القبائل داخل الإقليم الواحد وبين الأقاليم في بعضها - جد عميق وخطير، قد ينسف فكرة وحدة البلاد برمتها، فلا شيء غير الحوار المؤسسي الجاد، ولا شيء غير آلية الحوار المستقل النابع من الشعوب نفسها، بعيداً عن التدخلات الحكومية والحزبية. هنا نقصد بفتح باب الحوار، لتهيئة مناخ صالح للعدالة الانتقالية، حتى لا يتم تسييسها ومن ثمّ العمل على الإبتعاد عن

الانتقام، واليكن الالتزام بمحاسبة الجاني فقط في إطار القانون. وحتى يكون الحوار المجتمعي المؤمل مثمراً، ويأتي بنتائج عملية تحظى بثقة جميع الشعوب، يجب استبعاد الحكومة المركزية من مثل هذه العملية - غير تقديم الخدمات الضرورية والمهمة - ويكمن منطق استبعاد الحكومة، في أنها :

أولاً، هي الصانع الأساسي لانتهاكات حقوق الإنسان في السودان، وبالتالي ستسعى إلى تبرئة نفسها وتجريم المغرر بهم.

ثانياً، لا يمكن حل هذه المشكلة باستخدام العقلية نفسها التي صنعتها.

ثالثاً، وكما ذكرنا من قبل، يجب استبعاد نظام الجبهة القومية الإسلامية، لأنه فاقد الأهلية بسبب انتمائه لتنظيم العالمي للإخوان المسلمين. فالحوار القبلي والشعبي هو الوحيد القادر، على رتق النسيج الاجتماعي السوداني، في كل حالاته القبلية والجهوية. ولبناء رتق النسيج الاجتماعي اسوداني، يحتاج السودانيون إلى خمسة مستويات من المصالحات:

الأولى، بين الحكومة المركزية مع اشعوب السودانية.

الثانية، بين شعوب الأقاليم مع بعضها، مثال ذلك، الجلابة - سكان شمال السودان - مع الغرابة - سكان غرب السودان.

الثالثة، بين قبيلة واحدة مع قبيلة أخرى داخل الإقليم الواحد، أو بين قبيلتين من إقليمين مختلفين، على سبيل المثال، بين الرزيقات من دارفور مع المسيرية في كردفان.

الرابعة، بين مجموعة قبائل متحالفة مع مجموعات أخرى، داخل أو بين أقاليم مختلفة، على سبيل المثال، القبائل العربية أي التجمع العربي مع قبائل الزرقة في دارفور.

الخامسة، بين عشائر أو بطون القبيلة الواحدة، على سبيل المثال، عشائر المسيرية في كردفان أو الزغاوة في دارفور. تتم هذه المصالحات بعد زوال النظام الحالي، على إثرها يتم التوصل إلى عقد اجتماعي، بإرادة حرة من جميع الشعوب السودانية، والبدء في إجراءات العدالة الانتقالية والعدالة الاجتماعية. لكن يجب أن نوضح أنه لا يوجد ترتيب محدد في الأولويات، للمستويات الخمسة المذكورة، غير أن الوصول إلى العقد الاجتماعي في حد

ذاته يمهد الطريق بشكل أساسي للوصول إلى «المصالحة المجتمعية».

خلاصة القول، أن «المصالحة المجتمعية» التي نقصدها هي، مصالحة الشعوب مع ذاتها ومع الدولة، حتى يبدأ نمو الشعور بالثقة داخل الشعوب بأن الماضي لن يتكرر، ففي السعي لعدم تكرار الماضي، وصف البروفيسور/ عطا البطحاني، ذلك «تتطلب هذه المرحلة الثانية من عملية المصالحة، أن يكتسب كل من الضحايا والجنة ثقة جديدة في أنفسهم وفي بعضهم البعض. وتتطلب أيضاً الأيمان بأن جوهر الإنسانية وروحها موجودة في كل رجل وامرأة: ذلك أن الاعتراف بإنسانية الآخر هو الأساس للثقة المتبادلة، ويفتح الباب لاستدامة ثقافة اللاعنف بالتدرج^(١)». ولتوضيح مفاهيم وأهداف «المصالحة المجتمعية»، نحتاج أولاً أن نوضح كلاً من مفاهيم العدالة الانتقالية، والعدالة الاجتماعية، وما الذي يجمع بينهما، وما مدى مساهمتهما في تحقيق «المصالحة المجتمعية».

العدالة الانتقالية:

تعريف:

تشير العدالة الانتقالية Transitional Justice إلى مجموعة التدابير القضائية وغير القضائية، التي قامت بتطبيقها دول مختلفة، من أجل معالجة ما ورثته من انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان. وتتضمن هذه التدابير الملاحقات القضائية، ولجان الحقيقة، وبرامج جبر الضرر، وأشكال متنوعة من إصلاح المؤسسات. وليست العدالة الانتقالية نوعاً خاصاً من العدالة، إنما مقاربة لتحقيق العدالة في فترات الانتقال من النزاع و/ أو قمع الدولة. ومن خلال محاولة تحقيق المحاسبة والتعويض عن الضحايا، تقدم العدالة الانتقالية اعترافاً بحقوق الضحايا وتشجع الثقة المدنية، وتقوي سيادة القانون والديمقراطية^(٢). تعد العدالة الانتقالية على أنها مفهوم سياسي حديث نسبياً، على الأقل من ناحية الممارسة والتطبيق، لذلك هي محاطة بالعديد من التعقيدات. والسبب في ذلك، يعود في الأساس إلى أن المجتمعات الانتقالية المختلفة، تستهدف في مجملها

(١) نفس المصدر ص ٤٣.

(2) <http://www.sudanile.com/index.php>

أهدافاً مختلفة، لضمان عدم تكرار الانتهاكات والجرائم ذاتها في المستقبل، وتعتبر العدالة الانتقالية، على أنها من بين الآليات والنظريات الجديدة، في إطار النظام القانوني الدولي، التي تبحث عن العدالة الممكنة، في مراحل التحول السياسي للمجتمعات. وهذا المصطلح قديم من حيث الممارسة وجديد من حيث التأطير، قديم بالنظر إلى العديد من التجارب الدولية، التي طبقتها في أمريكا اللاتينية، وحديد من حيث التأطير إذ تأسس المركز الدولي للعدالة الانتقالية في العام ٢٠٠٠م، وحاول متابعة وتأطير العديد من التجارب، التي فضلت دولها فتح ملفات الماضي، التي تخص انتهاكات حقوق الإنسان.

في سياق آخر، تعد العدالة الانتقالية على أنها، مجموعة من الأساليب والآليات، التي يستخدمها مجتمع ما، لتحقيق العدالة في فترة انتقالية من تاريخه، وفي أغلب الأحيان، تنشأ هذه الفترة بعد انتصار الثورة أو انتهاء الحروب الأهلية، يترتب عليها انتهاء حقبة من الحكم السلطوي التعمي في البلاد، السودان مثلاً بعد زوال نظام الجبهة القومية الإسلامية. وفي حالات أخرى، تنشأ العدالة الانتقالية بمبادرة من السلطة القائمة، وذلك لرغبتها في تحول إلى الديمقراطية ففي كل الأحوال، وأياً كان السبب في الدعوة للعدالة الانتقالية، يبقى القصد الأساسي، هو التمهيد للتحول نحو الديمقراطية وبسط الحريات. لذلك تسعى الدول إلى طي صفحة الماضي، رغبة منها في تعزيز العدالة والإنصاف والمصالحة، حيث تنتهج الدولة، مختلف السبل القضائية وغير القضائية، للتصدي لجرائم حقوق الإنسان. مثل إقامة الدعاوى القضائية على مرتكبي الانتهاكات من الأفراد، كما حدث في كوسوفو. أو إرساء مبادرات لتقصي الحقائق، لمعالجة انتهاكات الماضي، كما حصل في سير ليون. أو تقديم التعويضات لضحايا انتهاكات حقوق الإنسان، كما حدث في المغرب. أو التمهيد لعمليات المصالحة في المجتمعات المنقسمة على نفسها، كما حدث في تيمور الشرقية، وعدد من دول أمريكا اللاتينية. يتم كل ذلك في الفترة الانتقالية، وهي تلك المرحلة التاريخية، في حياة شعب ما، التي يتحول فيها بين نظامي حكم مختلفين، قد يكون الأول نظام استبدادي سيئ، والثاني ديمقراطي يلي طموحات كل الشعوب.

تاريخ العدالة الانتقالية :

رغم حداثة مفهوم وتطبيق العدالة الانتقالية، في التجارب الإنسانية، إلا أن البعض يرجع

بدايات تطبيقاتها الأولى، إلى ما بعد الحرب العالمية الثانية في «محاكمات نورمبرج» في ألمانيا، وهي من أشهر المحاكمات التي شهدتها التاريخ المعاصر، والتي قامت بمحاكمة مجرمي الحرب من القيادة النازية. ثم كانت البداية الحقيقية، لما يمكن أن يسمي تطبيق للعدالة الانتقالية، في محاكمات حقوق الإنسان في اليونان، في أواسط السبعينيات من القرن الماضي. أتت بعد ذلك المتابعات للحكم العسكري في الأرجنتين وتشيلي، من خلال لجنتي تقصي الحقائق في الأرجنتين ١٩٨٣م وتشيلي ١٩٩٠م^(١). وحديثاً مثلت تجارب دول مثل جنوب إفريقيا وبولندا والتشيك ورواندا، تطوراً ملحوظاً لتطبيق العدالة الانتقالية، تكملت كل تلك الجهود في مجال العدالة الانتقالية، بمعاهدة روما لسنة ١٩٩٨م، بإحداث المحكمة الجنائية الدولية، التي تعتبر قمة التطور في نضال البشرية ضد امتهان كرامة الإنسان وحقوقه. لذلك يعد إنشاء المحكمة الجنائية الدولية (ICC) International Criminal Court دعماً دولياً، في المساهمة في إجراءات المصالحة الوطنية، وفي الإستقرار والمحافظة على السلام الدوليين، بذا فهي أيضاً دعماً للمضي قدماً في التجربة الإنسانية للعدالة الانتقالية، كما أنها إنذار قوي للمنظم المستبدة، إذ أصبح أن السيادة الوطنية، لا تحمي أي انتهاك لحقوق الإنسان، مهما كان وضعه الدستوري.

في سياق متصل، دلت الدراسات التي أجريت حتى الآن على الدول، إذ برهنت على وجود انتهاكات لحقوق الإنسان، في كل الدول التي خرجت لتوها من حالات الحروب الأهلية، أو الثورات المسلحة، أو تخلصت شعوبها من حكومات استبدادية عن طريق الإنتفاضات الجماهيرية، لكن يشهد أيضاً أن تلك الانتهاكات كانت بنسب متفاوتة. لذلك تعد العدالة الانتقالية على أنها مسألة ضرورية لضمد الجروح، بل من المهم أيضاً، أنها للوقاية من الوقوع في مثل هذه الانتهاكات مستقبلاً. ففي السودان على سبيل المثال، تعد الفئات المتضررة من انتهاكات حقوق الإنسان، على أنها تمثل أغلبية المجتمع السوداني. لذا فإن إقامة العدالة الانتقالية في السودان، فور إزالة نظام الجبهة القومية الإسلامية، مسألة لا مفر منها.

الشاهد في الأمر، أن الدول التي تبنت ونفذت برامج العدالة الانتقالية، بينت لنا

(١) http://en.wikipedia.org/wiki/Transitional_justice

تجاربها أن الهدف السامي من العدالة الانتقالية، هو لضرورة تهيئة المناخ، للتخلص من الاستبداد والفساد والإقصاء والعنصرية، وتضميد الجراح للذين تضرروا من الأنظمة السابقة. كما تهدف العدالة الانتقالية إلى إصلاح مؤسسي، للقضاء على آثار الماضي، واستعادة الثقة بين المواطنين والحكومة، وتشكيل لجان لتقصي الحقائق وإعلانها، ومعاقبة المذنبين، وتعريض المتضررين. والأهم من ذلك إزالة لصراع والتصادم بين أبناء الوطن الواحد، والكف عن الاتهامات والتعليقات عليها، والتنبيه إلى عدم تسييس تلك الإجراءات. لذلك يعتمد المغزى الأساسي، لضمان فعالية برامج العدالة الانتقالية، على بحث الأسباب التي أدت لوقوع تلك الجرائم. فعلى سبيل المثال، في حالة سقوط نظام مستبد عن طريق انتفاضة جماهيرية، إذا كانت الجرائم السابقة، قد وقعت لفراغ تشريعي يتم وضع التشريعات الدستورية اللازمة، وإذا كانت وقعت لوجود تشريع سيء، يلغى أو يعدل ذاك التشريع، وإذا كانت وقعت نتيجة ممارسات أفراد، في ظل تشريع صحيح، فيجب إعادة تأهيل هؤلاء الأفراد، وإذا كان هناك تشريع جيد وموظف جيد ينفذ القانون، ولم تكن هناك رقابة مجتمعية فيجب أعمال الرقابة وتفعيلها، أي الإعلام الحر وتنبيه المجتمع في الحرص على حقوقه، وأيضاً يمكن تغليظ العقوبات، وتدعيم أدوار المجتمع المدني في الرقابة، لمساعدة الدولة.

الفترة الانتقالية:

بناء على مفهوم العدالة الانتقالية، يمكن أن نصف الفترة الانتقالية القادمة في السودان، بأنها ستقع بين قيام سلطة ثلثية، مكونة من مختلف القوى السياسية المعارضة، إثر سقوط النظام القائم، وقيام مؤسسات الدولة وفق دستور دائم يقره الشعب. لقد عانى الشعب السوداني، طيلة مرحلة ما بعد الاستقلال، خاصة في فترة ربع قرن الأخير من تاريخه المستقل، من ويلات الإستبداد واظغيان، وغياب الدولة والقانون وفرض الرؤى الأحادية والإقصائية، في كل شأن يتعلق بحاضره ومستقبله السياسي. لذلك حدث الإنهيار على كافة الصعد الفكرية والأدبية والعلمية والثقافية والاجتماعية والاقتصادية والسياسية. ووفقاً لهذه المعاناة التاريخية، ومن أجل تأصيل الحل المستدام، يجب ألا تقل هذه الفترة الانتقالية، عن الخمسة أعوام ولا تزيد عن العشر أعوام، بالطبع وفق ما يقتضيه لحال. على العموم، يتوقف طول أو قصر الفترة

الانتقالية، على عدة إعتبارات قد تكون متشابكة، من ضمنها، ضخامة وتنوع المآسي الإنسانية، التي اختزنها المجتمع خلال حقبة السلطات القمعية - السودان مثلاً. من جانب آخر، يتوقف تحقيق أهداف الفترة الانتقالية، على مدى عزيمة السلطة الانتقالية، وعلى وعي واستعداد المجتمع المعني، لقبول المرحلة السياسية القادمة.

يكمن السيناريو الأقرب لاسقاط النظام الحالي في السودان، في عزم وتوحد كل القوى المعارضة، السياسية منها والمدنية، إضافة للحركات المسلحة والإقليمية المدنية. ففي حال سقوط هذا النظام بهذه الصورة، أي بانتفاضة شعبية شاملة، يجوز لنا أن نطلق على الفترة الانتقالية القادمة في السودان، على أنها فترة تأسيس الدولة السودانية. لأنه بالفعل، يجب على هذه الفترة، أن تقوم بمهام تأسيس الدولة، الأمر الذي فشلت فيه الفترات الانتقالية الثلاث السابقة - الأولى ستان ١٩٥٤م - ١٩٥٦م، الثانية أربعة أشهر أكتوبر ١٩٦٤م - فبراير ١٩٦٥م، والثالثة سنة واحدة فقط ١٩٨٥م - ١٩٨٦م. لذلك فإن فترة التأسيس هذه، ستواجه برامجاً ضخماً، ليس فقط لتأسيس الدولة، بل أيضاً لإبراء جراح المجتمع السوداني كله، حتى يتمكن من أن يساهم بفعالية في بناء الدولة برضاء الكل، ومن ثم عدم تكرار الأخطاء السابقة. فتضميد الجرح المجتمعي ليس بالأمر السهل، والتربية الوطنية التي ستساعد على إعراف الكل بالكل تحتاج لوقت ليس بالقصير، والتنمية الاقتصادية التي تكون الضلع الأساسي للمصالحة، لن تبدأ عملياً في حصاد منافعها، في فترة أقل من خمسة سنوات. بهذا الفهم ستجد المجتمعات البشرية السودانية نفسها في مواجهة صعوبات ضخمة، خلال الفترة الانتقالية القادمة، يتمثل الركن الأكبر منها، في التعامل مع قضايا انتهاكات حقوق الإنسان، سواء كانت حقوقاً جسدية أو اقتصادية أو اجتماعية أو حتى سياسية. لذلك من الممكن أن نصف هذه الفترة، بأنها مرحلة ما بعد الأزمات الوطنية، ونقصد بذلك، العدالة التي ستنقل الشعوب السودانية من حالات الصراع، إلى حالة ممارسة التوافق والسلام، وصولاً إلى تأصيل نظام يمنع تجدد الصراعات، ويضع حداً فاصلاً لتكرار الانقلابات العسكرية. من هذا المنطلق، أرى أنه لا مناص من أن تكون مدة الفترة الانتقالية القادمة، على أقلها خمسة سنوات، لكنها لا تزيد عن عشرة سنوات بأي حال من الأحوال.

إضافة لما سبق، هناك عدة أسباب تجعلني أتوجه بصفة خاصة نحو فترة العشرة

سنوات، تلخص في الآتي:

(أ) بما أن وجود الحركات المسلحة في الخارطة السياسية السودانية، أمر واقع لا مفر منه، تعتبر فترة العشرة سنوات، على أنها فترة معقولة تسمح للحركات المسلحة، أن تتحول إلى أحزاب سياسية، وبالتالي تتمكن من أن تنافس في العملية الديمقراطية، وإلا سوف تحمل السلاح مرة أخرى ضد النظام الجديد.

(ب) فترة العشرة سنوات، هي أيضاً فرصة معقولة للأحزاب السياسية أن تنمو في بيئة من الحرية لممارسة الديمقراطية في أنفسها أولاً.

(ج) القوى الحديثة التي عملت لاسقاط النظام، هي لقادة على بناء دولة المواطنة State-Nation من حيث وضع الخطط الوطنية، للتعليم والتربية وتنمية الثقافات والتنمية الشاملة، هذه القوى هي الأحرص على تنفيذ مثل هذه الخطط.

(د) فترة العشرة سنوات، فرصة لقوى المعارضة - خاصة القوى الحديثة، التي اسقطت النظام أن تتعرف على بعضها، وربما تتوحد في حزب واحد مقابل الأحزاب التقليدية - كما اقتحنا سابقاً حزب المزارعين وحزب العمال

(هـ) يجب أن تكون هناك خطة عشرية تنمية تضعها القوى الحديثة وتنفذها هي نفسها. كما أن عدم تنفيذ بعض المشاريع التنموية خاصة في الريف السوداني - حتى يطمئن سكان الريف المهمشين - قد يشجع هؤلاء إلى حمل السلاح مجدداً. من هنا تكمن أهمية فترة العشرة سنوات.

(و) القوى التي تسقط النظام هي الأقدر على حماية المكتسبات.

أهداف العدالة الانتقالية:

تهدف العدالة الانتقالية بشكل أساسي، إلى تحقيق المصالحة الوطنية، وسط المجتمعات التي مرت بتجارب مريرة من انتهاكات حقوق الإنسان. هذه المجتمعات ورثت إراثاً ثقيلاً، لذلك تتجه أعضائها إلى فقدان الثقة بحكم القانون، وبآليات العدالة التقليدية، ويظهر ذلك جلياً في الدول التي تعاني من الحروب والنزاعات الأهلية، حيث يتشكل لديها الدافع القوي للرغبة في لإنتقام، وهو ما يدخل المجتمع في دوامة لا نهاية لها من العنف والعنف المضاد، لذلك يكون هدف العدالة الانتقالية الأساسي هو،

لعلاج مثل هذه الدوافع المدمرة. كما تهدف العدالة الانتقالية إلى إصلاح مؤسسات الدولة، وعلى رأسها مؤسسة الجيش والأمن، وكافة المؤسسات المتورطة في ارتكاب انتهاكات حقوق الإنسان، أو التي لم تمنع ارتكابها، رغم امتلاك القدرة على ذلك. بذلك يكون الهدف الرئيسي للعدالة الانتقالية، منع تكرار هذه الانتهاكات في المستقبل.

على ضوء ما تقدم لمفهوم العدالة الانتقالية، يصبح السؤال المحوري في السودان هو، ما هي الأهداف التي يجب على الشعوب السودانية، أن تسعى لتحقيقها عقب نهاية حقبة نظام الجبهة الإسلامية القومية؟ هل تقرر الشعوب السودانية، أن تفضي عدالتها الانتقالية المزمعة، إلى عدالة تصالحية أم عدالة عقابية؟. توضح تجارب الدول أن هناك بعض الاتجاهات، ترى أن عقاب مقترفي الانتهاكات، يساعد بالأخص الضحايا على التغلب على جراحهم، التي عانوا منها أبان الحكم البائد. وفي المقابل هناك اتجاهات أخرى، ترى أن إبراء جراح المجتمع ككل، ربما تتطلب عدالة تصالحية، تمنح فيها الفرصة للمذنبين للإعتراف بذنبهم، والتنازل عن كل الامتيازات التي حصلوا عليها في السابق، والإعتذار وطلب العفو والصفح. على كل حال، تعتبر مثل هذه الأسئلة، وما شابهها ذات أهمية قصوى، بالنسبة للمرارات والأحقاد، العالقة في نفوس الكثيرين من السودانيين، جراء ما أصابهم من جرائم ضد الإنسانية، منذ الاستقلال وبالأخص في فترة ربع القرن الأخيرة، وفي هذا السياق يبرز سؤالان: الأول، هل من الضروري ومن الملائم ومن العملي، معاقبة الأفراد الذين ارتكبوا تلك الجرائم الجماعية؟ وإذا كانت الإجابة بالإيجاب، يكون السؤال التالي، ما المقصود أن تحققه العقوبة؟ لا شك أن ثمة مقاصد عدة قد تفرض نفسها في هذا الإطار. هناك أولاً الإلتزام الأخلاقي Moral obligation الذي يحرض على تقديم المتورط للمحاسبة، وقد يكون الهدف ردع المجرمين في المستقبل، أو المساهمة في أهداف واسعة المدى مثل المصالحة والاستقرار الأمني. وهكذا فإنه لا مناص، لأي مجتمع خارج من نزاعات مريرة، كحالة السودان، إلا أن يواجه هذه الأسئلة بشجاعة وشفافية، لأنها تمثل أو تمهد البداية الحقيقية لإجراءات العدالة الانتقالية. فالعدالة الانتقالية تستهدف أساساً المستقبل، رغم أن ظاهرها هو الإهتمام بما حدث في الماضي، أما إهتمامها للمستقبل، فتركز في العمل على ضمان عدم تكرار أخطاء الماضي، وفي الوقت ذاته إيجاد حلول جذرية،

لأسباب التي أدت إلى حدوث انتهاكات حقوق الإنسان، مثلما حدث وسط المجتمع السوداني، وعلى رأسها سياسات الإقصاء والعنصرية والإستبداد والفساد السياسي. أما المبدأ الثاني، فهو تحقيق أقصى حد ممكن من العدالة، والتي من أهم جوانبها، كشف الحقائق والمساءلة ولتعزيزات والمحاكمات الجنائية الجماعية والفردية، والتي من شأنها أن تلحق العقاب بالجناة، فهي بذلك تردع عن الانتهاكات التي تمت ومن ثم تغرس الإحساس بالإنصاف.

لجنة حكماء إفريقيا:

أحسب أن نتائج أعمال «لجنة حكماء إفريقيا» لسنة ٢٠٠٨م، قد أتت بتوصيات هي في الأساس إجابة شافية للأسئلة السابقة، لكيفية العدالة والمصالحة والاستقرار الأمني والسياسي في السودان. لذا وجب إيضاح هذه الأعمال بشيء من الإختصار، رغم أنها معني بها بصفة خاصة إقليم دارفور. في يوليو العام ٢٠٠٨م، كون الاتحاد الإفريقي، لجنة سميت ب«لجنة حكماء إفريقيا»، الغرض الرئيسي منها أن يستجيب مجلس الأمن الدولي، لطلب الاتحاد الإفريقي بتأجيل إصدار قرار أمر القبض، في حق رئيس جمهورية السودان، عمر حسن أحمد البشير. وتنخص المهام التي أوكلت لهذه اللجنة، في القيام بدراسة تفصيلية معمقة عن الوضع في دارفور، ومن ثم تقديم توصيات لمجلس السلم والأمن الإفريقي، حول كيفية محاسبة مرتكبي الجرائم، وملاحقة المفلتين من العداة من جهة، وتحقيق المصالحة وضمد لجراح من جهة أخرى، بشكل فعال وشامل. كونت اللجنة على مستوى عال ومن شخصيات إفريقية بارزة. برئاسة الرئيس السابق لجمهورية جنوب إفريقيا السيد/ ثابو امبيكي، وعضوية كل من: أبوبكر عبد السلام، الرئيس النيجيري الأسبق، وبيري بيويا رئيس جمهورية بروندي السابق، وتاييلي درامي وزير سابق من مالي، والجنرال/ الحاج عبد الكبير محمد، المبعوث الخاص لرئيس نيجيريا السابق أباسانجو لدارفور، والقاضية/ فلورنس اندبلي مومبا قاضي المحكمة العليا بزامبيا، وأحمد ماهر السيد وزير خارجية مصر السابق، ورقية عبدالله عمر مديرة منظمة أفريكان رايتس (African Rights). وبالإضافة إلى هذه اللجنة الموقرة تمت أيضاً تسمية فريق من الخبراء الأفارقة، في مجالات مختلفة خاصة القانون الدولي وحقوق الإنسان، شمل كل من: بروفيسر/ صلاح الدين عمر من مصر جامعة القاهرة، ومن جيوتي

المحامي/ عارف محمد عارف، ومن السنغال كاثرين سيسبي مديرة المعهد العالمي للتاريخ والعدالة والمصالحة، ومن ملاوي بروفيسير/ تيانجانا ملاوا المحاضر بجامعة ولاية بنسلفينيا الأمريكية، ومن زامبيا بروفيسير/ منى اندلو المحاضر بجامعة كورنيل الأمريكية، ومن الكمرون بروفيسير/ جين-امانويل بوندي المحاضر بجامعة ياوندي.

هنا الشاهد في الأمر هو، أن تقرير اللجنة والذي احتوى على عدد ١٤٨ صفحة، والذي قدم للاتحاد الإفريقي في السابع من أكتوبر ٢٠٠٩م، خلص بتوصيات ايجابية لصالح الشعوب السودانية تؤكد ضرورة إقامة العدالة الانتقالية في السودان، كما توصل إلى قناعة ضمنية، بعدم جدوى إيقاف أعمال المحكمة الجنائية الدولية، الساعية إلى محاكمة المتهم، عمر حسن أحمد البشير. لذلك يكون المجتمع الدولي ممثلاً في الاتحاد الإفريقي، قد أقر بأن مستقبل السودان يتوقف على تنفيذ برامج العدالة الانتقالية. وفيما يلي بعض الفقرات التي أمنت على أهمية إجراء العدالة الانتقالية في السودان^(١):

١. أن دارفور كانت دولة مستقلة بذاتها لفترة تزيد عن الثلاثة قرون، وقد اعترفت اللجنة بأن جذور المشكلة في دارفور سياسية محضة، وتمثل في عدم التمثيل العادل للإقليم، في الحياة السياسية في السودان (The roots of the Darfur conflict lie at its unequal incorporation into Sudan).

٢. أقرت اللجنة بأن تستمر المحكمة الجنائية الدولية، في إجراءاتها المتعلقة بتقديم مرتكبي الجرائم للمحاكمة، باعتبار أن هذه الإجراءات قد بدأت، ولا يمكن أن تتوقف بأي حال من الأحوال، وهذا دليل على أن اللجنة قد اقتنعت تماماً، بعدم وجود سوابق قضائية للفصل في مثل هذه الجرائم في السودان. كما أن الحكومة السودانية غير راغبة تماماً في إجراء مثل هذه المحاكمات، وأيضاً اعترفت اللجنة بأن النظام القضائي السوداني بوضعه الحالي، غير فعال ومضلل في مواجهة الجرائم التي ارتكبت، بل وفشل في نيل ثقة شعب دارفور Currently, the criminal justice response to Darfur is ineffective and confusing and has also failed to obtain the confidence of the people of Darfur. لهذا فإن اللجنة ترى أن تستمر محكمة الجنايات الدولية في

(١) http://www.operationspaix.net/DATA/DOCUMENT/501~v~Report_of_the_African_Union_High-Level_Panel_on_Darfur_AUPD_.pdf

عملها، حيث يمكن على أقل تقدير محاكمة كبار مرتكبي الجرائم، إذ يمثل عمر البشير رأس قائمة الكبار بحكم أنه رئيس الدولة. وهذا إقرار من اللجنة، بمبدأ أن أهل دارفور يستحقون أن يروا العدالة قد تحنقت، لأن ذلك يعتبر حقاً شرعياً أقرته كل المواثيق الدولية. Whilst the ICC action might be a catalyst for acts of accountability in Sudan, Darfurians deserve attention not because of the threat of international action, but principally because they have a right to justice وهذا يعني أن خط سير تحقيق العدالة سوف يستمر.

٣. إعترفت اللجنة بأن محكمة الجنايات الدولية، لن تستطيع أن تحاكم كل الذين إرتكبوا جرائم ضد الإنسانية في دارفور، لأسباب عدة، منها أن عدد مرتكبي الجرائم كبير، وأن إمكانات المحكمة الجنائية الدولية محدودة، كما أن هي في الأساس محكمة مكملة للمحاكم الوطنية. that the ICC is a court of last resort as well as of limited practical capacity: It can only target a few people for prosecution. Indeed, conscious of its limited resources, the Prosecutor of the ICC has adopted a policy of focusing only on those few who he believes bear greatest responsibility for the most serious crimes that have been committed in each situation. تكوين محاكم من أربعة مستويات، تتم فيها محاكمة بقية مرتكبي الجرائم. وهذا أمر يجب أن يرحب به أي سوداني من حيث المبدأ، لأن ذلك يعني أن اللجنة ترى ضرورة محاكمة أي شخص إرتكب جرماً، صغراً أم كبيراً. والمستويات الأربعة المكملة لعمل المحكمة الجنائية الدولية هي:

(أ) محكمة هجين يتم تشكيلها داخل السودان، تضم قضاة سودانيين وإجانب. هنا وصت اللجنة بأن يعدل الدستور السوداني، بحيث يمكن أن يضاف للقوانين المنبثقة من الدستور. مواداً تمكن من محاكمة مرتكبي جرائم الإبادة الجماعية والتطهير العرقي والجرائم ضد الإنسانية وكذا جرائم الإغتصاب. وواضح من سياق التقرير بأن اللجنة تعتقد أن عدد الذين إرتكبوا جرائم كبيرة يفوق عددهم الـ ١٥ شخصاً الذين يمكن أن يحاكموا في لاهاي، لذا يجب محاكمة البقية في السودان بنفس المواد المعمول بها في المحكمة الجنائية الدولية.

(ب) محكمة جنائية سودانية خاصة بأحداث دارفور، يتم فيها أيضاً إضافة مواد لمحاكمة مرتكبي جرائم الإبادة الجماعية والتطهير العرقي والإغتصاب والجرائم ضد

الإنسانية، وفي هذا المستوى من المحاكم تكون الجرائم المرتكبة أقل فظاعة من الجرائم التي ستعرض في المحكمة - أ - أعلاه.

(ج) المحاكم الأهلية وهي محاكم تديرها الإدارات الأهلية في دارفور، مستندة على الأعراف والتقاليد السائدة في المنطقة، وتمتاز هذه المحاكم بقبولية أحكامها لدى المجتمع الدارفوري، لذا ستكون فعالة في فض النزاعات المحلية.

(د) لجنة للحقيقة والعدل والمصالحة، على غرار لجنة جنوب إفريقيا، ومثل هذه اللجان، تعتبر من الآليات المعروفة والراسخة في دارفور وتسمى بالجوديات و«الروايب»، وهي فعالة، في فض النزاعات القبلية، ولسنا نبالغ إذا قلنا أن معظم الصراعات القبلية في دارفور حلت بهذه الكيفية.

٤. أوصت اللجنة برفع الحصانة عن المسؤولين الدستوريين، الذين يعتقد أنهم إرتكبوا جرائم كبيرة في حق أهل دارفور، حتى تتمكن العدالة من أن تأخذ مجراها To prosecute members of the national legislature for a serious crimes, a waiver of immunity by the relevant legislative chamber is required. ولكن بالرغم من أن اللجنة قد أبدت حسن نيتها في هذا الجانب، إلا أن الآلية الفعالة والنية الصادقة، التي يمكن من خلالهما تطبيق هذه التوصية، غير متوفرة في السودان، وهنا يمكن أن نذكر بحالة أحمد هارون، الذي بدل أن ترفع عنه الحصانة الدستورية أو يقال من منصبه، تم تعيينه في وظيفة دستورية أرفع.

٥. ومن الملاحظات المهمة التي أبدتها اللجنة، أن الساسة السودانيين عادة ما ينكثون العهود، ولا يلتزمون بتطبيقات الإتفاقيات التي يبرمونها، ولو شهد عليها العالم If criticism is levelled at these earlier attempts, it would be, among others, that there has been inadequate implementation of the relevant Accords. وهذا يوضح أن اللجنة قد وقفت على سير تنفيذ الإتفاقيات الموقعة، بين حكومة السودان وأطراف أخرى، حيث الخطوات متعثرة نحو تنفيذ إتفاقية السلام الشامل، وإتفاقية سلام دارفور وإتفاقية سلام شرق السودان. وهذه دلالة واضحة على أن الشكوك، تساور لجنة الاتحاد الإفريقي، في تنفيذ أية إتفاقية تبرم مستقبلاً بين أطراف الصراع في دارفور. الفقرتين ٤ و ٥ توضحان قلق اللجنة من مصداقية الحكومة السودانية، لذلك طرحت وصية أخرى لحالة دارفور، وهي إنشاء مفوضية تسمى

مفوضية دارفور للتنفيذ والمتابعة، Darfur Implementation and Monitoring Commission D-IMC. وهذا يدعم زعمنا السابق، بأن حل الأزمة السودانية، يكمن أولاً في إزالة نظام الجبهة القومية الإسلامية.

٦. طالبت اللجنة الحكومة السودانية، بضرورة الاعتراف الصريح بحجم المأساة الإنسانية في دارفور، وأن تسعى جاهدة لتمكين دارفور من أن تحصل على نصيبها العادل في قسمة السلطة والثروة. وهذا أيضاً تأكيد آخر على أن مشكلة دارفور سياسية، إذ يجب حلها في الإطار السياسي.

الدروس المستفادة:

انصفت أعمال لجنة حكماء إفريقيا، بأنها دراسة علمية حقيقية، وصفت الوضع السياسي في دارفور والسودان على العموم. لذلك جاءت توصياتها للإصلاح السياسي ليس فقط في دارفور، بل في عموم نطاق السودان. وتتلخص هذه التوصيات في الآتي:

(أ) الاعتراف بأن المشكلة في السودان سياسية وليست أمنية أو اجتماعية.

(ب) تعديل الدستور.

(ج) محاكمة الأفراد الذين ارتكبوا جرائم ضد الإنسانية.

(د) رفع الحصانة من الدستوريين حتى تتم محاكمتهم.

(هـ) تقاسم السلطة والثروة بين جميع السودانيين بأسس عادلة.

(و) إقامة الديمقراطية للمشاركة في السلطة، بما يعني إصلاح مؤسسات الدولة التي تسببت في انتهاكات حقوق الإنسان.

(ز) تعويضات فردية وجماعية للمتضررين من الحروب.

(ح) بسط الحريات.

(ط) احترام العهود.

(ي) إنشاء آلية دولية لتنفيذ ومراقبة اتفاقية الصلح. وفيما يخص العدالة الانتقالية.

عندما نتمعن في هذه التوصيات التي تأسست على دراسة أكاديمية، نجد أنها تشمل

فارقاً كبيراً، مقارنة مع اقتراحات المجتمع الدولي - المقصود هنا الدول الغربية ودول أمريكا الشمالية - لحل أزمات مجتمعات العالم الثالث. على سبيل المثال، اتفاقية نيفاشا التي صنعت دولة واحدة بنظامين، أو اتفاقية سلام دارفور في أبوجا، التي حصرت حل الأزمة السودانية في دارفور، رغم الإعراف بأن المشكلة هي سياسية على مستوى البلد. ويعود السبب في ذلك، إلى عدم معرفة المجتمع الدولي الغربي، لجذور وطبيعة مشاكل مجتمعات العالم الثالث، فالمجتمع الدولي يرى أن الحلول تكمن في رؤيته القائمة على الحريات، التي تتمتع بها شعوبها. لذلك نرى أن فرانسيس فاكوياما كان صادقاً في كتابه «النظام السياسي وتسوس السياسية: من الثورة الصناعية إلى عولمة الديمقراطية» عندما قال

The international community would like to turn Afghanistan, Somalia, Libya, and Haiti into idealized places like «Denmark,» but it doesn't have the slightest idea of how to bring this about. As I argued earlier, part of the problem is what we don't understand how Denmark itself came to be Denmark and therefore don't comprehend the complexity and difficulty of political development.

ففي هذا يلخص فرانسيس فاكوياما إن المجتمع الدولي، يرغب في تحويل أفغانستان والصومال وليبيا وهايتي، إلى دول مثالية مثل «الدنمارك»، ولكن المجتمع الدولي ليس لديه أدنى فكرة عن كيفية تحقيق ذلك. ويضيف فرانسيس ويقول، أن جزء من المشكلة التي لا يفهمها الغربيون هي، كيف أن الدنمارك نفسها جاءت لتكون «دنمارك». وبالتالي لا نفهم تعقيد وصعوبة التنمية السياسية في تلك البلاد، أي العالم الثالث على وجه الخصوص. لذلك على السودانيون أن يوحّدوا كلمتهم، بالاستعانة مع خبراء إقليميين، الذين خبروا أزمات سياسية في بلادهم، تشابه ما هو حاصل اليوم في السودان.

تجارب بعض الدول:

مرت عدد كبير من الدول، بتجربة العدالة الانتقالية، مستهدفة في ذلك تحقيق مصالحة وطنية لشعوبها بعد أن ذاقت ويلات انتهاك حقوق الإنسان. هنا نورد تجارب بعضها، عليها تساهم في تطوير ما سيقوم به السودانيون، حين تأتي فرصة تطبيق برامج «المصالحة المجتمعية» في السودان.

(1)Fukuyama, F. (2014) Political Order and Political Decay: From the Industrial Revolution to the Globalization of Democracy (Farrar, Straus and Giroux) P 25.

(أ) تجربة دولة جنوب أفريقيا:

بعد سقوط نظام التمييز العنصري في جنوب أفريقيا، وتولى نلسون منديلا إدارة البلاد، لم يبادر الرئيس مانديلا، إلى إصدار عفو عن المجرمين، وعن المتورطين في جرائم تدمير الشعب لجنوب إفريقي، ولم يتجرأ على التنازل عن حقوق الآخرين، ولا التحدث باسمهم أو يفرض عليهم توجهاً بإعفاء جلاديهم. ولتسوية النزاع المزمع الذي كان سائداً في جنوب أفريقيا، بسبب سياسة التمييز العنصري، لأكثر من ثلاثة قرون، ومن ثم العمل على تفادي حالة الإحتقان، التي كانت ستبقى للإستمرار المجتمع على حاله، جاءت فكرة مصالحة الشعب الجنوب إفريقي، والتي تعتبر تطوراً مهماً في التجربة الإنسانية، إذ أتت بنموذج فريد لتجاوز الماضي، والتصالح مع الذات، وإعادة بناء المجتمع على أسس لمساواة. لذلك جاءت فكرة المصالحة لتعالج الأوضاع المتجهة نحو السلم الاجتماعي والوحدة الوطنية، وعلى ضوء ذلك شكلت «مفوضية الحقيقة والمصالحة» Truth and Reconciliation Commission في العام ١٩٩٥م، برئاسة الأسقف ديزموند توتو. وكان الهدف من «مفوضية الحقيقة والمصالحة»^(١)، تحقيق وحدة وطنية لبلد انقسم على نفسه مجتمعياً، نتيجة لفترة الحكم العنصري، التي نتج عنها أعمال عنف وتصفيات على أساس عرقي. لذلك توصل مهندسو «مفوضية الحقيقة والمصالحة»، في جنوب إفريقيا إلى قناعة مفادها أنه ليس ممكناً محاكمة المذنبين أو المحرضين، إذا كان من المهم للمجتمع إغراء وإقناع المجرمين، للإدلاء بالحقيقة بشأن ما قاموا بارتكبه من جرائم.

يبدو من حيثيات المفوضية. أنها توصلت إلى قناعة من أن معاقبة قادة التمييز العنصري، من شأنها أن تثير نزاعات مدنية عديدة. وبالتالي من الأفضل للظروف الخاصة، بالمجتمع الجنوب إفريقي، التوصل إلى حل سياسي وسط يتمثل في تسويق العفو، مقابل التوصل إلى الحقيقة بشأن الجرائم التي ارتكبت، على أن يكون كل ذلك، من أجل تحقيق مصالحة وطنية. من هذا المنطلق، محت «مفوضية الحقيقة والمصالحة»، العفو والغفران لقادة سياسة التمييز العنصري Apartheid، مقابل

(١) <http://center.thepareitscircle.org/images/d9cde38c44bc4080bc6d8ffe2a172ccc.pdf>

الكشف والإعتراف بشأن جرائمهم ضد الأغلبية السوداء. وبالتالي ركزت هذه المفوضية، على مفهوم المصالحة، باعتباره هدفاً مفصلياً قامت من أجله. هذه السياسة شكلت نقطة تحول، في فكر وممارسات العدالة الانتقالية على نحو عالمي. وبالنظر إلى تجربة جنوب إفريقيا، وكذا إلى تجارب العديد من دول أمريكا اللاتينية، نجد أنها وضعت اتفاقية سياسية، بما يشبه الإجماع بين الأحزاب والقوى الرئيسية، تقضي بعدم ملاحقة الجناة السابقين، من أجل تحقيق المصالحة والتسامح.

رغم أن تجربة جنوب إفريقيا أحدثت تطوراً نوعياً لمعالجة أوضاع انتهاكات حقوق الإنسان، مما جعلت شعوب كثيرة في العالم أن تحذو حذوها، كما أن المصالحة عملت على بسط الحريات والديمقراطية في دولة جنوب إفريقيا، إلا أن هناك عدة عيوب لهذه التجربة، نورد بعض منها في:

(أ) المصالحة في جنوب أفريقيا لم يؤدي إلى تحسين الأوضاع الاقتصادية للطبقة المسحوقة، ومن ثم إلى تحقيق العدالة الاجتماعية، المرجوة عادة أن تتبع العدالة الانتقالية.

(ب) على الرغم من نجاح المصالحة، عبر مفوضية الحقيقة والمصالحة، في الاستماع لشهادات الضحايا، وتسجيلها وبتها لمتابعي الرأي العام، وما تمثله تلك الجلسات كنوع من العقاب للجلادين، حين يقفون وجهاً لوجه أمام ضحاياهم، بكل ما يعنيه ذلك من إهانة وعار لهم ولعائلاتهم. لم يكن بالإمكان في حالات كثيرة، إعلان العفو إذا لم يقولوا الحقيقة، أو إذا لم يعترفوا بذنبهم، فإن الكثير من الضحايا لم يقبلوا بتلك الطريقة في المصالحة، ولجأوا مجدداً للمجتمع المدني لمساعدتهم في الوصول للعدالة والإنصاف.

(ج) والأمر لا يقتصر على جنوب إفريقيا، بل يشمل البرازيل، التي تعود بعد ثلاثين عاماً، إلى البحث عن تحقيق العدالة الانتقالية.

(ب) تجربة المملكة المغربية:

عانى المغرب لنحو نصف قرن من الزمان، من ارتكاب جرائم جسيمة ضد حقوق الإنسان، شملت أعمال عقاب جماعي لقطاعات عريضة من الشعب المغربي،

واعتقالات تعسفية واسعة النطاق، فضلاً عن السجون السرية، والتعذيب والإغتيالات والمقابر السرية والإختفاءات القسرية، وأحكام الإعدام للسياسيين، واضطهاد وقمع المعارضة الحزبية والسياسية، والحركة النقابية والاتحادات الطلابية ومنظمات حقوق الإنسان وحرية الصحافة، وتزوير لانتخابات والتلاعب بالقضاء، ومطاردة المعارضين في خارج البلاد، والاعتداء عليهم، ولتجسس على أنشطة المهاجرين، واستخدام القانون والبرلمان لتحسين هذه الجرائم من المحاسبة.

ولتجاوز هذه الحقبة السيئة من تاريخ المغرب، قام الملك الحسن الثاني، بإجراءات التحول الديمقراطي. بإشراك المعارضة التي كان في مقدمتها، عبد الرحمن اليوسفي الذي تم تعيينه رئيساً للوزراء، في لعام ١٩٩٥م. كما أفضت تلك الإجراءات إلى إنشاء هيئة «الإنصاف والمصالحة» للتقصي في تلك الجرائم في يناير ٢٠٠٤م، وأوكل لها تنفيذ أربع مهمات رئيسية:

الأولي، إثبات حقيقة الانتهاكات، التي حدثت خلال أكثر من أربعين (٤٠) عاماً، وبحث ودراسة الانتهاكات والإعتقالات التعسفية، التي تعرض لها المواطنون، وبيان أسبابها والعوامل الحقيقية وراء لجوء السلطات إليها، في فترة ما بعد الاستقلال وحتى نهاية التسعينيات.

الثانية، تركز في تقديم توصيات وإجراءات، لرفع الضرر عن الذين تعرضوا للانتهاكات الجسدية، سواء كانوا أفراداً أو جماعات، وذلك من خلال عدة أشكال لا تقتصر فقط على التعويضات المادية، وإنما أيضاً إعادة التأهيل وإعادة الاعتبار، وكذلك إقرار الدولة بمسئوليتها، تجاه ما حدث، سواء بتقديم الاعتذار أو اتخاذ الإجراءات الرمزية، لمحو آثار هذه الانتهاكات.

الثالثة، إعداد تقرير شامل، يقوم برصف وتحليل الانتهاكات السابقة، مع تقديم اقتراحات للإصلاح السياسي، بما يضمن عدم تكرار هذه الانتهاكات مرة أخرى، وهذه الإصلاحات قد تكون دستورية أو تشريعية. لذلك جاءت من ضمن التوصيات، دعم التأسيس الدستوري لحقوق الإنسان، كما هي متعارف عليها دولياً، وذلك عبر ترسيخ مبادئ سمو القانون الدولي، على القانون الوطني وقرينة البراءة والحق في محاكمة عذبة.

الرابعة، تتركز في فكرة المصالحة، وهي مهمة ليست سهلة، سيما إذا أخذنا في الاعتبار الظروف الاجتماعية والسياسية، وكذلك إرث آثار الانتهاكات السابقة في المغرب. فقد تم لأول مرة في المغرب، أن يذاع برنامج تليفزيوني خاص بضحايا الانتهاكات السابقة، حيث يقوم كل ضحية بسرده قصته. هذا فضلاً عن وجود نقاش سياسي واسع النطاق، حول إشكاليات الدولة الديمقراطية، وأسباب الانتهاكات السابقة والعوامل التي أدت إليها، وهي كلها نتائج إيجابية تحسب للتجربة المغربية في مجال حقوق الإنسان^(١).

بهذا العمل تكون المغرب، صاحبة تجربة فريدة في التعامل مع «العدالة الانتقالية»، والتي تمت بمبادرة من النظام الحاكم نفسه، إذ لم يتم تنفيذها عقب انتهاء حرب أهلية أو ثورة. لذلك تعد تجربة المغرب، إحدى أهم تجارب النظم الملكية في العالم الثالث، في امكانية الانتقال الديمقراطي السلمي من داخل السلطة، خصوصاً عندما تبادر السلطة الملكية بإشراك المعارضة في الحكم. توضح لنا هذه التجربة والعديد من التجارب المماثلة، أن كل وضعية تختلف عن الأخرى، وليس ثمة نماذج عالمية، حول كيفية مواجهة انتهاكات حقوق الإنسان الماضية، أو لماذا علينا ذلك.

(ج) تجربة سيراليون:

بعد حرب أهلية عنيفة، دامت أكثر من عشرة أعوام. أدت عملية تمرد في مارس ١٩٩١م، الآتية من ليبيريا، التي كانت هي أيضاً عرضة للحرب الأهلية، إلى انقلاب عسكري على الحكم، في سيراليون ووضع حداً للرئاسة جوزيف مومو، في أبريل ١٩٩٢م. كانت الجبهة الثورية الموحدة برئاسة فوداي سانكو، وهي حركة التمرد الأساسية، مدعومة من قبل السيد شارلس تايلور، الذي كان في حينها قائداً للفصيل الليبيري المتمرد الأقوى، والذي أصبح رئيساً لبلاده في العام ١٩٩٧م. شكل الصراع حول التحكم بمناجم الماس، المحرك الأساسي للمجابهة.

بعد النزاع في سيراليون، كونت الأمم المتحدة محكمة خاصة لسيراليون في العام ٢٠٠٢م، لتوظف في عملية المصالحة الوطنية. بجانب المحكمة الدولية، تم أيضاً إنشاء

(١) <http://www.hespress.com/orbites/243931.htm>

<http://www.maghress.com/almassae/>

لجنة «الحقيقة والمصالحة»، على غرار نموذج جنوب إفريقيا، الهدف منها بصورة أساسية، تعزيز مقاربة تصالحية أكثر منها جزائية للعدالة الانتقالية. ويبدو أن لجنة «الحقيقة والمصالحة» لم تستخدم الكثير من إجراءات العدالة الانتقالية، من منطلق أن هذه الإجراءات تناسب بصورة أفضل، مجالات إعادة دمج محاربي الحرب الأهلية السابقين.

بما أن المحكمة الجنائية الدولية لسيراليون، قد حققت نجاحات ملموسة في الجوانب الجزائية، بما في ذلك محاكمة شارلس تايلور، رئيس ليبيريا السابق، إلا أن الجانب الاجتماعي للعدالة الانتقالية في سيراليون، ما زال متعثراً، على وجه الخصوص إعادة دمج المحاربين، والتعويضات للمتضررين. لذلك يرى البروفيسور/ عطا البطحاني، أن الوضع في سيراليون قد يعود إلى حالة الحراة مرّة أخرى. «غير أن الآمال لم تتحقق في أن تواصل جهود إعادة الدمج المشتملة على طقوس التطهير التقليدية، إلى جانب شعائر أخرى، إلى ما بعد إنهاء لجنة الحقيقة والمصالحة في سيراليون لأعمالها في ٢٠٠٤م، تحت إشراف هيئات أخرى مثل المنظمات غير الحكومية المحلية والوطنية والدولية. لذلك فهذه مخاوف من مخاطر حقيقية بتجدد النزاع في سيراليون، إذا لم تواصل مساعي إعادة الدمج بصورة مستمرة^(١)».

(د) تجربة رواندا:

ينتمي نحو ثمانين (٨٠) في المئة أو يزيد، من سكان رواندا إلى إثنية الهوتو، غير أن أقلية التوتسي، هيمنت على حكم البلاد لفترة طويلة. ففي العام ١٩٥٩م، أطاح الهوتيون بالحكم الملكي للتوتسي، ففر عشرات الآلاف من التوتسي إلى دول مجاورة من بينها يوغندا. في المنفى، شكلت مجموعة من التوتسي، حركة تمرد أطلق عليها اسم «الجبهة الوطنية الرواندية» (RPF) Rwandan Patriotic Front، التي غزت رواندا في العام ١٩٩٠م، ومنذ ذلك الغزو استمر القتال بين الإثنتين إلى أن أبرم اتفاق سلام، في العام ١٩٩٣م. وفي ليلة السادس من أبريل العام ١٩٩٤م، أسقطت طائرة كانت تقل الرئيس الرواندي آنذاك «جوفينال هابياريمانا» ونظيره البوروندي «سيبيريان نارياميرا»، وقتل جميع من كانوا على متنها. ألقى متشدو الهوتو العنصرين، باللائمة على جماعة الجبهة

(١) حيدر طه، الإخون والعسكر: قصة الجبهة الإسلامية والسلطة في السودان، (مركز الحضارة

العربية للإعلام والنشر، ١٩٩٣م) ص ٣٠٩.

الوطنية المتمردة من التوتسي، وفي الجانب الآخر، قالت «الجبهة الوطنية الرواندية»، أن الهوتو هم من أسقطوا الطائرة كذريعة للتخلص من اتفاقية السلام الهش. فالغبن التاريخي الذي يعتقد أنه تأسس على ظلم حكم الأقلية على الأغلبية، كان يبحث عن سبب للإشتعال، إلى أن جاءت الشرارة بسقوط طائرة الرئيس المنتمي لإثنية الهوتو، فما كان من الهوتو إلا القيام بتنفيذ إبادة جماعية، في أبناء وطنهم من التوتسي حيث سُلمت قوائم شديدة الوضوح بأسماء خصوم الحكومة إلى ميليشيات الهوتو الذين ذهبوا، إلى بيوت التوتسي وقتلوه، بل قتلوا معهم جميع أفراد أسرهم.

في ذلك اليوم، وفي الفترة من أبريل من العام ١٩٩٤م إلى يوليو من العام نفسه، شن القادة المتطرفون من إثنية «الهوتو»، التي تمثل الأغلبية السكانية في رواندا، حملة إبادة جماعية وتطهير عرقي ضد الأقلية الإثنية من «التوتسي». وخلال فترة لا تتجاوز مائة (١٠٠) يوم، قُتل ما يربو على ثمانمائة ألف (٨٠٠.٠٠٠) شخص، وتعرضت مئات الآلاف من النساء للإغتصاب. لقد تركت الإبادة الجماعية والتطهير العرقي، أثراً مدمراً في رواندا، فقد قتل الجيران جيرانهم، كما قتل بعض الأزواج زوجاتهم المنتميات لإثنية التوتسي. يذكر أنه في ذلك الزمان، كانت بطاقات الهوية الشخصية، تتضمن تحديد الإلتواء العرقي، وهذا سهلت لميليشيات الهوتو أن تنشئ نقاط للتفتيش في الطرقات، حيث كان يجري قتل أي شخص منتمي لإثنية التوتسي، كما احتجزت الآلاف من نساء التوتسي ثم تم اغتصابهن لاحقاً، حتى القساوسة والراهبات، شاركوا في قتل بعض ممن لجأ إلى الاختباء في الكنائس. أضف لذلك فقد خلفت تلك الإبادة، مئات الآلاف من الناجين الذين يعانون من الصدمات النفسية، وحولت البنية التحتية للبلد إلى أنقاض، وتسببت في إيداع ما يربو على مائة ألف (١٠٠.٠٠٠) من الذين مارسوا الإبادة الجماعية في السجون. ولا يزال تحقيق العدالة والمساءلة والاتحاد والتصالح أمراً صعباً^(١).

في العام ١٩٩٣م، وفي خطوة غير مسبوقه تحققت بفضل نهاية الحرب الباردة، قام مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة، بإنشاء محكمة جنائية دولية ليوغوسلافيا، وهي أول محكمة دولية لجرائم الحرب منذ المحكمتين العسكريتين لنورمبرغ وطوكيو. بناء

(١) أ.د. عطا الحسن البطحاني، المصالحة الوطنية: إبراء جراح السودان، ترجمة: شمس الدين الأمين ضو البيت، (المجموعة السودانية للديمقراطية أولاً، ٢٠١٣م) ص ٦٤.

على تلك التجربة، سارعت الأمم المتحدة بإنشاء المحكمة الجنائية الدولية لرواندا (International Criminal Tribunal for Rwanda (ICTR)، في نوفمبر ١٩٩٤م لإحضر المتهمين بالجرائم الكبرى - المخططين والقادة والمنظمين للإبادة الجماعية - في الفترة من الأول من يناير إلى الحادي والثلاثين من ديسمبر ١٩٩٤م (١/١-٣١/١٢/١٩٩٤)، أمام العدالة. وجعلت من مدينة أروشا في تنزانيا، مقراً لهذه المحكمة الدولية. وقد أصدرت المحكمة، أول حكم إدانة بتهمة الإبادة الجماعية في العالم، في الثاني من أكتوبر العام ١٩٩٨م، ضد جان بول أكايسو. ولتعزيز جهود المحكمة الدولية في تحقيق العدالة الانتقالية، شرعت الحكومة الرواندية لإحلال سياسة «الاتحاد والمصالحة». وقد عملت الحكومة كذلك، على تخويل المرأة بعض السلطات من خلال الإصلاحات القانونية، وتشجيع المشاركة في الحكومة، وزيادة النمو والاستقرار الاقتصادي، وتبني دستور جديد. ويأتي ضمن هذه الجهود تطوير نظام «الغاكাকা»، وهو شكى من أشكال العدالة مستوحى من التقاليد المحلية. الغرض من تنشيط وتطوير هذا النظام، أن يتم التعامل مع مئات الآلاف من الأشخاص المتهمين بجرائم الإبادة الجماعية. فالنظام القضائي التقليدي في رواندا «الغاكাকা»، هو أقرب للصعيد الشخصي، ومصمم لتحقيق النتيجة النهائية، المتمثلة في السماح للناس الذين يعرفون بعضهم بعضاً، إمكانية استئناف العيش في المجتمع نفسه، كما أنه يجمع قربة بأكملها، ليشهد سكانها على عمليات الإقرار وعلى صديقتها، ولتشجيع الضحية على الصفاء، والاتفاق على بعض التعويضات، مثل المساعدة في حراثة حقل الضحية لفترة من الوقت. هذه المحاكم الأهلية، أدت المتورطين في أعمال عنصرية، وحكمت بالسجن، على الذين أدينوا، على أن يقصوا نصف المدّة بالسجن، والنصف الآخر بتقديم خدمات اجتماعية.

كانت المفارقة اعجيبية في التجربة الرواندية، التي رفعت شعار «التآخي»، أي أن يعف الكل عن الكل، وأن يحاسب المجرمون عما ارتكبوا من جرائم، هي أن عدد من بقايا الضحايا، الذين قتلت عائلاتهم وانتهكت إعراضهم، استطاعوا أن يتعايشوا مع جلاذيتهم في بيت واحد، يأكلون في أثناء واحد وينامون في نفس الغرف، متأخين متحابين متسامحين. إنه من الممكن تحقيق المصالحة، إذا ما صدقت النوايا وعقد عليها العزم. فالروانديون ركنوا إلى إنسانيتهم وبنوا طوائفهم، إلى درجة أن الدستور الرواندي أصبح

يعاقب بالحبس، كل من يذكر أنه ينتمي عرقياً إلى قبائل الهوتو أو التوتسي. لذلك فالدستور الرواندي يكون قد نبذ تلك الإلتماءات العرقية البغيضة، وجعل الإلتماء للوطن فقط.

ورغم ما تحقق من نتائج ايجابية، لسياسة المصالحة الوطنية في رواندا، إلا أن العديد من المراقبين، يرون أن كثير من السلبيات قد صاحبت تنفيذ تلك السياسة. من ضمن هذه السلبيات، أن السلطة لا تزال متمركزة بأيدي القادة السابقين للجبهة الرواندية الوطنية، التي يسيطر عليها التوتسي، ولا تزال حرية الكلام مقيدة في رواندا، مما يقلل من فرص التطور الديمقراطي. وقد حدثت أول انتخابات بعد الإبادة في أغسطس العام ٢٠٠٣م، أسفرت عن فوز الجنرال السابق بالجبهة الوطنية «بول كاجامي» بفترة رئاسية مدتها سبع سنوات، كما أنه لا يزال الرئيس، بعد فوزه للمرة الثانية. وقد أتهمت الحكومة بانتهاكات حقوق الإنسان، ضد الخصوم السياسيين المحتملين، وبإساءة استغلال معرفتها ضد «النزعة الانقسامية» - الأقوال أو الأفعال التي تشجع على الانفصال الاجتماعي استناداً إلى أسس عرقية - لأغراض سياسية.

من السرد السابق، يبين لنا من حالات الدول الأربعة، أن كل واحدة منها ناتجة عن أسباب مختلفة، لكن كلها تشترك في هدف المستقبل، ألا وهو الاستقرار السياسي في البلد، لذلك طبقت كل واحدة منها برامج العدالة الانتقالية بأسلوبها الخاص، مع تطابق لبعض فقرات العدالة الانتقالية، مثل قول الحقيقة والتسامح. المدهش في الأمر، أن دواعي انتهاكات حقوق الإنسان، في الأمثلة الأربعة المختلفة، قائمة في السودان فقط بدرجات متفاوتة، ففي بعضها يمثل السودان، أسوأ حالاً من أية تجربة ذكرناها هنا. لذا نجد أن سياسات التطهير العرقي والثقافي والإبادة الجماعية، ما زالت مستمرة في السودان وبأشكال مفرقة أكثر من رواندا والسيراليون. كما أن سياسة إقصاء الآخرين والعنصرية، هي نفسها التي كانت يمارسها نظام التمييز العنصري في دولة جنوب إفريقيا. الإعتقالات التعسفية والسجون السرية وتعذيب المعتقلين - بيوت الأشباه - وإعدام السياسيين، فضلاً عن قمع المعارضة السياسية والنقابات واتحادات الطلاب، وفوق هذا وذاك استخدام القانون الذي يشرعه البرلمان المصطنع، لتحسين هذه الجرائم من المحاسبة، كل هذه الأفعال الغير إنسانية هي نفسها التي مورست في

المغرب، بل أكثر فزاعة في السودان.

على كل حال، إذا جاز لنا أن نقيم وجه المقارنة، بين دولتي رواندا والسودان، فإننا سنجد أن نسبة السكان الضئيلة للنخبة الأرستقراطية - التوتسي - الحاكمة في رواندا، هي نفس نسبة سكان نخب الشمال النيلي الحاكمة في السودان منذ الاستقلال، أي أن هذه النسبة لا تزيد عن عشرين (٢٠٪) في المائة، من نسبة السكان الكلي في كلا الدولتين. ففي رأي الكثير من المحللين السياسيين والاجتماعيين، أنهم يرون وجود نمو مضطرد للشعور بالغبين وسط الأغليات الساحقة، كنتيجة حتمية لممارسات الإقصاء التي تنفذها الأقليات الحاكمة، هذا الغبن قد ينفجر بعنف عندما يصل ذروته. لذلك تقتضي الحكمة بأن يبادر النظام القائم بمعالجة انتهاكات حقوق الإنسان، كما حصل في المغرب. أو يستجيب لصوت العقل ويجلس مع الفرقاء، بعزيمة صادقة، كما حصل في دولة جنوب إفريقيا، ليتم معالجة أسباب الصراع بمشاركة وتبريكات الجميع.

أهمية العدالة الانتقالية:

عندما تنتهي حقبة ما، مورست فيها انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان، يحق للضحايا أن يروا معاقبة المرتكبين لها، ومعرفة الحقيقة، والحصول على تعويضات. ولأن الانتهاكات المنتظمة لحقوق الإنسان، لا تؤثر على الضحايا المباشرين وحسب، بل على المجتمع ككل. لذا يصبح من واجبات الحكومات الجديدة أن تضمن، بالإضافة إلى الإيفاء بهذه الموجبات، عدم تكرار تلك الانتهاكات، وبذلك هناك واجب خاص، يقضي بإصلاح المؤسسات التي كانت لها يد في هذه الانتهاكات، أو كانت عاجزة عن تفاديها. على ضوء هذا المفهوم، تتركز أهم عناصر العدالة الانتقالية، حول الحقوق الإنسانية المشروعة، والمطالبة بالعدالة، والاعتماد على القانون الدولي الإنساني، وقانون حقوق الإنسان لمنع الإفلات من العقاب، ودعم المساءلة والمحاسبة على الانتهاكات السابقة، والاستناد إلى مبادئ السلام والديمقراطية، وأخذ حقوق الضحايا، بنظر الاعتبار لجبر الضرر والإنصاف، وتصميم إستراتيجيات تستند إلى التطور الاجتماعي والثقافي والتاريخي السياسي المحلي. والقصد من ذلك هو، إن لم تعالج الانتهاكات الجسيمة في بلد كان حافلاً بتجربتها المريرة، فمن المرجح أن يؤدي ذلك إلى انقسامات اجتماعية، بل سيرتد غياب الثقة بين المجموعات، وفي مؤسسات

الدولة، فضلاً عن عرقلة الأمن والأهداف الإنمائية أو إبطاء تحقيقهما. كما أنه سي طرح تساؤلات بشأن الإلتزام بسيادة القانون، وقد يؤول في نهاية المطاف إلى حلقة مفرغة من العنف في شتى أشكالها. ويبدو جلياً أن مطلب العدالة يأبى أن يتلاشى، في معظم الدول التي مورست فيها انتهاكات حقوق الإنسان. لذلك تكتسب أهمية العدالة الانتقالية، في أنها يمكن أن تنتج عنها مشروع قانوني، ترسي المسؤولية الجنائية للقادة والرؤساء، على سبيل المثال، الانتهاكات الجسيمة التي تمت للشعوب السودانية، في عهد نظام الجبهة القومية الإسلامية. ففي ذلك فإن الرئيس - عمر حسن أحمد البشير - مسئول عما يرتكبه تابعوه من جرائم في حق المدنيين، طالما كانت له سيطرة فعلية على تابعيه من قوات أو ميليشيات، وعلم بارتكابهم تلك الجرائم، ولم يتدخل لمنعها وقمعها أو محاسبتهم عنها. لذلك فإن عمر البشير ليس مسئولاً فقط لمنع تلك الجرائم في السودان، بل هو المخطط الأول لها مع سبق الإصرار للتنفيذ، وذلك حسب تسريحه لمجلة التضامن في ٢٤ ديسمبر ١٩٩٠م حيث قال، «نحن جئنا لكي ننفذ برنامجاً من أجل نهضة بلادنا ولن نسامح من يعارضه ولن نسمح لأحد أن يمنعنا عن تنفيذه وأن الإنسان الذي يشكل خطورة علينا لن نسامحه.. إننا نحمل أمانة لن نفرط بها..»^(١). بهذا يكون الرئيس عمر البشير، قد أسقط التسامح كقيمة سياسية واجتماعية بين السودانين بصفة رسمية. لذلك أرى إقامة العدالة الانتقالية ليست فقط لمحاسبة الجناة - مثل عمر البشير - بل أيضاً لوضع القوانين التي تمنع مثل هؤلاء الحكام المستبدين من تولي السلطة. ويسرى هذا الأمر أيضاً على قادة التنظيمات السياسية والجماعات والميليشيات - الصادق المهدي ود. حسن الترابي وعلي كوشيب - التي تعمل تنظيماً خارج الإطار الرسمي للدولة.

استراتيجيات وأشكال العدالة الانتقالية :

في مواجهة إرث انتهاكات حقوق الإنسان، يهتم حقل العدالة الانتقالية، بتنمية مجموعة واسعة من الاستراتيجيات المتنوعة، وتحليلها وتطبيقها عملياً، بهدف خلق مستقبل أكثر عدالة وديمقراطية. ففي الجانب النظري والعملي، تهدف العدالة الانتقالية، إلى التعامل مع إرث الانتهاكات بطريقة واسعة وشاملة، تتضمن العدالة الجنائية، وعدالة إصلاح الضرر، والعدالة الاجتماعية والعدالة الاقتصادية. بالإضافة إلى ذلك فإن العدالة

(١) <http://ar.wikipedia.org/wiki>

الانتقالية، تقوم على اعتقاد مفاده أن سياسة قضائية مسؤولة، يجب أن تتضمن تدابير تتوخى هدفاً مزدوجاً. أولاً، المحاسبة على جرائم الماضي، وثانياً، الوقاية من الجرائم الجديدة، مع الأخذ في الحسبان الصفة اجماعية لبعض أشكال الانتهاكات.

لذلك نجد أن كل دولة تبني استراتيجيات مختلفة، وبأولويات مختلفة للعدالة الانتقالية، تحمل صفات متعددة منها صفة قضائية: أهم هذه الاستراتيجيات ما يلي:

(أ) الدعاوى الجنائية: وتشمل هذه تحقيقات قضائية، مع المسؤولين عن ارتكاب انتهاكات حقوق الإنسان، وكثيراً ما يركز المدعون تحقيقاتهم، على من يعتقد أنهم يتحملون القدر الأكبر من المسؤولية، عن الانتهاكات الجسيمة أو المنهجية. كما حصل على سبيل المثال، تحقيقات المدعي العام السابق للمحكمة الجنائية الدولية، مورينر أكامبو، التي أجراها ضد عمر البشير وأحمد هارون وعلي كوشيب وعبد الرحيم محمد حسين. ويمكن القول أن أول إعمال لهذه الآلية، كان مع محاكمات نورمبرج التي أجريت للنازيين في ألمانيا، بعد الحرب العالمية الثانية. وهذه المحاكمات قد تتم على المستوى الإقليمي أو الدولي، أو من قبل بعض الأجهزة الخاصة مثل المحكمة الخاصة بسيراليون، أو المحكمة الجنائية الخاصة لرواندا في أروشا بتنزانيا.

(ب) لجان الحقيقة: وهي هيئات غير قضائية، تجري تحقيقات بشأن الانتهاكات، التي وقعت في الماضي القريب، ومن ثم إصدار تقارير وتوصيات، بشأن سبل معالجة الانتهاكات والترويج للمصالحة، وتعويض الضحايا وإحياء ذكراهم، وتقديم مقترحات لمنع تكرار الانتهاكات مستقبلاً. لذا تعمل هذه اللجان على التوثيق، لمرحلة مهمة في تاريخ المجتمع، حتى تمنع تزويرها أو إعادة كتابتها مستقبلاً. ولهذا يصبح من الضروري، تأسيس لجان مستقلة هدفها الأساسي، الكشف عن حقيقة ما حدث، على سبيل المثال، ماذا حصل خلال ربع قرن من الزمان، تحت حكم تنظيم الجبهة القومية الإسلامية في السودان؟.

(ج) برامج التعويض أو جبر الضرر: وهذه مبادرات تدعمها الدولة، وأحياناً تساهم المجتمع الدولي مع الدولة المعنية، في جبر الأضرار المادية والمعنوية المترتبة على انتهاكات الماضي، وتقوم عادة بتوزيع خليط من التعويضات المادية والرمزية على الضحايا، وقد تشمل هذه التعويضات المالية والاعتذارات الرسمية.

(د) الإصلاح المؤسسي: وتستهدف إصلاح المؤسسات التي لعبت دوراً في هذه الانتهاكات - غالباً القطاع الأمني والمؤسسات العسكرية والشرطة والقضائية وغيرها - إلى جانب ذلك، تطهير هذه الأجهزة من المسؤولين غير الأكفاء والفاستدين، وغالباً ما تشمل هذه الجهود تعديلات تشريعية وأحياناً دستورية. وهذا ما خرجت به من توصيات التي قدمتها لجنة حكماء إفريقيا (راجع فقرة لجنة حكماء إفريقيا).

(هـ) آليات أخرى: يشير الواقع إلى وجود آليات أخرى، من قبيل جهود تخليد الذكرى، وتشمل إقامة المتاحف والنصب التذكارية، وغيرها من المبادرات الرمزية، مثل إعادة تسمية الأماكن العامة.

مثال ذلك، يجب إعادة تسمية مدينة «عد الغنم»، حاضرة قبيلة «البنبي هلبة»، في جنوب دارفور، بدلاً عن إسم «عد الفرسان»، التسمية التي فرضها الطيب محمد خير (الطيب سيخة) في العام ١٩٩١م، حاكم إقليم دارفور آنذاك، كمكافئة لقبيلة البني هلبة لمشاركتها في التصدي لطليعة قوات الجيش الشعبي لتحرير السودان، التي كانت في طريقها من بحر الغزال إلى جبل مرة، لتأسيس فرع لها في دارفور. وهناك أسماء كثيرة، فرضها حكام الخرطوم من الشمال النيلي، على عدة مناطق في دارفور وكردفان والشرق، منها على سبيل المثال في دارفور، «عريجة» إلى «عديلة» و«أم بلا» إلى «أم خير». فالأسماء أياً كانت، للأشخاص أو المناطق أو الوديان أو القرى، هي جزء من إرث وثقافات المجتمعات المحلية، فلا يجب محوها إلا بمبادرات أهلها. مثل هذه التغييرات في الأسماء الموروثة، هي بالطبع سياسة أصيلة للنخبة الحاكمة في الخرطوم، لممارسة التطهير الثقافي، فضلاً عن ذلك نجد التسميات الجديدة المستوردة للأماكن العامة والأحياء السكنية، التي لا علاقة لها بالبيئة والثقافات المحلية، إضافة لبرامج طمس ثقافات وفنون المجتمعات المحلية. كل هذه التسميات الجديدة وإعادة التسميات الموروثة، تعمل على فرض الهوية الإسلامية وعروبية، التي تولد الغبن والكرهية بين الشعوب الأصلية والحكومات. على كل حال، تعمل آليات العدالة الانتقالية على حفظ الذكرى العامة للضحايا، وترفع مستوى الوعي الأخلاقي بشأن جرائم الماضي. لذلك أوضحت كل هذه الآليات، جزءاً مهماً من العدالة الانتقالية في معظم أنحاء العالم. ومع أن تدابير العدالة الانتقالية، تركز على موجبات قانونية وأخلاقية متينة، إلا أن هامش

الاستيفاء بهذه الموجبات كبير، وبذلك ليست هناك معادلة محددة تناسب السياقات كافة.

يمكن أن تتم هذه الآليات على المستوى الوطني بشكل كامل، أو على المستوى الدولي أو على نحو مختلط أو هجين، مثل الترتيبات الخاصة في سيراليون وتيمور الشرقية وكوسوفو، إذ يعد إنشاء الاستراتيجيات المختلطة أو الهجينة للعدالة الانتقالية، استجابة منطقية للمشكلات التي تواجه الاستراتيجيات، ذات الطابع الدولي، مثل البعد الجغرافي والانفصال القيمي عن المجتمعات المعنية، ومن ثم فالاستراتيجيات الهجينة، من المتوقع أن تكون أكثر قدرة، على تحقيق المصالحة الوطنية والسلام الاجتماعي، لا سيما في حال اعتمادها على مجموعة من القيم الاجتماعية والثقافية، قادرة على استيعاب الاختلافات في روايات الأطراف المختلفة، للأعمال العدائية التي تكون هذه المجتمعات قد شهدتها.

من ناحية أخرى، لا تعمل آليات ومناهج العدالة الانتقالية، بصورة منفصلة عن بعضها البعض، إنما تعمل وفق رؤية تكاملية فيما بينها، وقد تكون مكملة لبعضها البعض. فمثلاً قد يعتبر البعض إن قول الحقيقة دون تعويضات خطوة بلا معنى، كما أن منح تعويضات مادية، دون عمليات مكملة لقول الحقيقة والمكاشفة، سيكون بنظر الضحايا محاولة لشراء صمتهم. وفي سياق آخر، فإن تكامل عملية التعويض مع المحاكمات، يمكن أن توفر جبراً للأضرار أكثر شمولاً، مما توفره كل على انفراد. وربما تحتاج التعويضات من جانب آخر، إلى دعمها بواسطة الإصلاحات المؤسسية، والمعلنة رسمياً بالالتزام مراجعة الهياكل، التي ساندت أو ارتكبت انتهاكات حقوق الإنسان، مع الأخذ في الحسبان، أن النصب التذكارية غالباً ما تهدف، إلى التعويض الرمزي والجبر المعنوي للأضرار. لذلك فإن العناصر المكونة لبرامج العدالة الانتقالية، هي عبارة عن تنسيق واتصال بين عنصر وآخر نظرياً وعملياً.

مستقبل العدالة الانتقالية:

إن تحقيق العدالة الانتقالية، هو السبيل الوحيد الذي يضمن تحقيق العدالة والإنصاف للضحايا، وفي نفس الوقت، يفتح الطريق لتحقيق «المصالحة المجتمعية»، التي بدونها سيكون السودان معرض لمزيد من الاحتراق وإراقة الدماء، والتي سيقف

وراءها الانتقام بكل تأكيد. إن «المصالحة المجتمعية» التي نشدها، هي شكل من أشكال العدالة الانتقالية، التي تكون ضرورية لإعادة تأسيس الوطن، على أسس شرعية قانونية وتعددية ديمقراطية في الوقت ذاته. الدولة السودانية في حاجة إلى تأسيس جديد لنمط الشرعية، تقوم على الشرعية الدستورية المؤسساتية، تجاوز إرث الماضي الثقيل عبر مجموعة من الإجراءات، تؤسس للدخول في المصالحة الوطنية الشاملة عبر العدالة الانتقالية، التي تتم من خلال إعادة البناء الاجتماعي. ففي هذا الشأن، يمكن تلخيص أربع نقاط، يمكن أن تعمل بحق على إعادة بناء المجتمع.

(أ) تقوية الديمقراطية: يعتبر العديد من المهتمين بالشئون السياسية، أن الديمقراطية لا يمكن بنؤها على أساس أكاذيب، وأن جهوداً مستمرة ومنظمة وتوافقية لمواجئة الماضي، يمكن أن تؤدي إلى ديمقراطية أكثر قوة. ويتم ذلك بشكل كبير من خلال إرساء المحاسبة، مثل مكافحة الإفلات من العقاب، ومن خلال بناء ثقافة ديمقراطية.

(ب) الواجب الأخلاقي في مواجهة الماضي: يستدل نشطاء حقوق الإنسان والضحايا وآخرون، بأن ثمة واجباً أخلاقياً في التذكر، لقبول الضحايا والإعتراف بهم كضحايا. كما أن تجاهل الضحايا والناجين من الفظائع، يعتبر شكلاً من أشكال إعادة الإحساس بالظلم والإهانة.

(ج) من المستحيل تجاهل الماضي: ثمة تبرير آخر، وهو أنه من المستحيل تجاهل الماضي أو نسيانه، فهو دائماً يطفو على السطح، لذلك من الأفضل إظهاره بطريقة بناءة وشفافة. ويمكن أن نسمي البديل الآخر «بثورات» الذاكرة، حيث يغلي الغضب وعدم الرضا تحت سطح الحياة السياسية، وبالتالي ينفلتان من وقت لآخر.

(د) لنمنع ذلك في المستقبل: يعتبر هذا المبرر أن التعامل مع الماضي، يخلق نوعاً من الردع. فالتذكر والمطالبة بالمحاسبة هما وحدهما الكفيلان بالوقاية من وقوع أشياء فظيعة مجدداً في المستقبل. إن ما تسعى إليها العدالة الانتقالية، هي إن فكرة الحقيقة واكتشافها والترويج لها، والمدى الذي يجب متابعتها، بالإضافة إلى أهداف أخرى، في بيئة ما بعد النزاع، هو السؤال الدائم والملح. ذلك أن ضحايا العنف، يسعون للتوصل لحقيقة الذين نظموا واقترفوا واخفوا الجرائم، وكيف تسنى لهم ذلك. وأما من منظور

صناع السياسة، فإن السبب الرئيسي للتساؤلات بشأن الحقيقة، تنشأ بصفة منتظمة حول الاختيار الصارخ بين متابعة العدالة من ناحية أم ملاحقة الحقيقة من ناحية أخرى. وبالتحديد فإن صناع السياسة، مواجهون في أغلب الأحيان بمسألة التقرير بين إقامة نوع من أنواع الهيكلة القضائية، سواء كانت داخلية أو دولية، أو التوصل لمزيج من النوعين يمكن أن يحاكم فرداً، دون إقامة محاسبة كاملة للماضي، أو انشاء نوع من الحقيقة، يدمج وعداً بالعمو في مقابل الكشف الكامل عنها. فهل آن الأوان في السودان، في أن نتأمل هذه التجارب من أجل أخذ العبر؟.

انطلاقاً من هذه المفاهيم للعدالة الانتقالية، والنتائج الإيجابية التي حصدها كثير من الدول في هذا الصدد. نشد في السودان أن تقام العدالة الانتقالية، لأنه الطريق الأفضل أو السبيل الأمثل الذي لا غنى عنه، لتحقيق العدالة الاجتماعية. لذلك فإن العدالة الانتقالية هي الخطوة المرجوة، التي ستساهم بشكل قطعي، لتحقيق المصالحة المجتمعية، الأمل الذي يتمناه كل السودانيين الوطنيين.

العدالة الاجتماعية:

لتوضيح مفهوم العدالة الاجتماعية، نبدأ بهذه الخلاصة: Where social justice is pursued primarily through investment in opportunities (rather than simply supporting the non-employed on benefits), it contributes directly to economic growth. In a global economy where the most important resource is human capital, investment in people simultaneously contributes both to social justice and to national economic strength.⁽¹⁾ حينما يتم في المقام الأول، العدالة الاجتماعية من خلال فرص الاستثمار (بدلاً عن مجرد دعم مادي لغير العاملين)، فإنه يساهم بشكل مباشر في النمو الاقتصادي. في الاقتصاد العالمي حيث الموارد الأكثر أهمية، هي رأس المال البشري، لذلك فالاستثمار في الإنسان، يساهم في العدالة الاجتماعية وفي نفس الوقت إلى تقوية الاقتصاد الوطني.

ليس هنالك تعريفاً محدداً ودقيقاً للعدالة الاجتماعية، لذلك ولأغراض هذا الكتاب يمكن أن نعرفها باختصار، بأنها نظام اقتصادي/ اجتماعي، يهدف إلى إزالة الفوارق

(1:Smith, J. (1994) (The Report of the Commission on Social Justice), Social Justice: Strategies for National Renewal (London: Vintage).

الاقتصادية الكبيرة، بين طبقات المجتمع. وتسمى أحياناً بالعدالة المدنية، وبذلك فهي تسعى لوصف حالة المجتمع، التي يجب أن تسود فيها العدالة في كافة مناحيه، بدلاً عن انحصارها في عدالة القانون فقط. وبشكل عام، فإن مفهوم العدالة الاجتماعية، يدل على أنه يسعى إلى توفيق معاملة عادلة، وحصّة تشاركية من خيرات البلد، تقود إلى استمتاع جميع أفراد المجتمع، بالحياة الكريمة كبشر، بمعنى آخر توزيع ثروات البلاد بأسس عادلة لرفاهية الإنسان. فالعدالة الاجتماعية تشكل مادة خصبة للنقاش في السياسة، والدين، وفي النفعية الاقتصادية، وإعادة توزيع الدخل القومي، وتكافؤ الفرص، وغيرها من فئات المجتمع المدني. فإذا كانت العدالة الانتقالية، تعبر عن حقبة زمنية محددة في تاريخ مجتمع ما، هذه الحقبة الزمنية هي التي تمثل الحالة الخاصة لمعالجة الآثار المفزعة لانتهاكات حقوق الإنسان.

وهذه المعالجات كثيراً ما يستفيد منها، الأفراد والفئات السياسية والاجتماعية التي تضررت من تلك الانتهاكات، كما أن الكثير من هذه المعالجات، هي للعدالة القانونية بهدف عدم تكرار الانتهاكات مستقبلاً. لكن في كثير من الأحيان، نجد أن انتهاكات حقوق الإنسان، لا تقف عند حد الإبادة الجماعية للبشر، أو الاعتقالات الجماعية والتعذيب الجسدي أو النفسي، بل تتعدى كل ذلك وتشمل أيضاً الخراب الاقتصادي، وتفكك النسيج الاجتماعي، كما هو الحال في السودان اليوم تحت حكم الجبهة الإسلامية القومية. عمليات الفصل التعسفية لذوي الخبرات، والتي تتجاوز أعدادها مئات الآلاف، على سبيل المثال، في المملكة المتحدة وجمهورية إيرلندا لوحدهما يوجد بهما ما لا يقل عن أربعة ألاف طبيب بشري متخصص، فضلاً عن ذلك، جاء في صحيفة «الجريدة» السودانية عدد ١٣٤٥ يوم الخميس ١٩ فبراير ٢٠١٥م، الموافق ٣٠ ربيع الثاني ١٤٦٣ هـ، على لسان د. معاوية الصادق حميدة، نائب رئيس «جمعية إختصاصي النساء والتوليد» أنه كشف عن هجرة أربعة (٤٠٠٠) آلاف طبيب العام الماضي^(١). أضف لذلك وجود ما لا يقل عن ثلاثة مليون لاجئ ونازح في المعسكرات، تركوا أماكن الإنتاج في الريف وأصبحوا يعيشون على الإعانات الأجنبية. لذلك يتطلب هذا الجزء من معالجة آثار انتهاكات حقوق الإنسان، برامجاً خاصاً هو العدالة الاجتماعية، ليعمل على محو آثار الفقر. لذلك يجب في حالة السودان، وجود برامج للعدالة

(١) صحيفة «الجريدة» السودانية، عدد ١٣٤٥، الخميس ١٩ فبراير ٢٠١٥م.

الاجتماعية - الرعاية الاجتماعية - لتكون مكملة للعدالة الإنتقالية، إلا أن تحقيقها لا يحدد بزم من معلوم، بل هي عملية مستمرة ومتطورة. مع تطور المجتمع اقتصادياً وسياسياً.

من هذا المفهوم، يجب أن يكون الهدف السامي للعدالة الاجتماعية في السودان، سيادة الإعتراف بين كافة الناس، في مساواة المواطنين في القيمة البشرية، ليصبح السودان بلداً بلا أقلييات مهضومة الحقوق، ومن ثمّ عدم جواز تمتع أي فرد أو مجموعة، بأوضاع متفوقة أو مزايا خاصة على حساب الآخرين، ليتحقق النمو المتوازن في جميع مناطق السودان. تتكامل صورة العدالة الاجتماعية في السودان، بقيام الدولة برد الحقوق ودفع المظالم، لأن المرحلة السابقة من تاريخ السودان تلقي بكل ثقلها على الحاضر، جراء ما حملته به من آثام وخطايا، ومن سطوة الدولة وانتهاكها للحريات العامة والفردية، وحقوق الإنسان السوداني و لتزعات الإستعلائية، حيث لا يبدو التصافح ممكناً، من دون مداواة جراح هذه الآثام، عبر اعتراف الدولة أولاً بما اقترفته من خطايا بحق مواطنيها، وثانياً عبر القوانين التي تعاقب الجناة، بأسس عادلة لترفع الظلم، وترد الحقوق التي لا تسقط بالتقادم. لذلك على سبيل مداواة جزء من الإنتهاكات والفظائع السودان. جاء في بعض فقرات اتفاقية سلام دارفور ما يلي: (يحق للنازحين استعادة ممتلكاتهم سواء اختاروا العودة إلى ديارهم أو مناطق نشأتهم. ولهم الحق في التعويض الكافي عن إتلاف ممتلكاتهم، وذلك وفقاً للمبادئ الدولية... تتفق الأطراف على أن للمتضررين من الحرب في دارفور الحق الثابت في أن تتم معالجة شكاواهم بأسلوب شامل يضمن لهم الحصول على تعويضات. وإن عملية إعادة الممتلكات وتقديم التعويضات عن الأضرار والخسائر تتطلب تعبئة موارد ضخمة... يجب إقرار وحماية حقوق ملكية الأراضي القبلية (الحواكير) والحقوق التاريخية في الأرض، وفي طرق ومسارات المواشي لتقليدية والعرفية، وفي الحصول على المياه. ويتعين على كافة مستويات الحكم تبني عملية تهدف إلى تطوير وتعديل القوانين ذات الصلة بصورة تدريجية بغية تضمين القوانين العرفية والممارسات التقليدية والتوجهات والممارسات الدولية، وحماية التراث الثقافي⁽¹⁾).

(1) <http://www.un.org/zh/locus/southern Sudan/pdf/dpa.pdf>

مرتكزات العدالة الاجتماعية: يتعرض تحديد معني العدالة الاجتماعية، ومعها أفضل السبل لتحقيقها، في كثير من الأحيان لجدل فلسفي معقد، كما يخضع حدود مفهوم العدالة الاجتماعية لتغيير مستمر، لأن الفكرة في حد ذاتها، هي ثمرة لنظام قيمي وثقافي متغير. لكن رغم التنوع الواسع في مفهوم العدالة الاجتماعية، والتعريفات العديدة لها، هناك اجماع من عدد غير قليل من الباحثين الأكاديميين، على عدد من العناصر الواجب توافرها لتحقيق العدالة الاجتماعية أبرزها:

(أ) المساواة وعدم التمييز وتكافؤ الفرص.

(ب) التوزيع العادل للموارد والأعباء.

(ج) الضمان الاجتماعي.

(د) توفير السلع العامة.

(هـ) العدالة بين الأجيال.

(أ) المساواة وتكافؤ الفرص:

يعد مبدأ المساواة وعدم التمييز، هو حجر الزاوية في العدالة الاجتماعية، بل كثيراً ما ينظر إلى العدالة الاجتماعية كمرادف للمساواة، ولكن يجب الانتباه إلى أن العدالة الاجتماعية، لا تعني المساواة الكاملة أو المطلقة، بمعنى التساوي الحسابي في أنصبة أفراد المجتمع، من الدخل أو الثروة. فمن الوارد أن تكون هناك فروق في هذه الأنصبة، تتواكب مع الفروق الفردية بين الناس، في أمور كثيرة، كالفروق في الجهد المبذول في الأعمال المختلفة، أو فيما تتطلبه من مهارات أو تأهيل علمي أو خبرة، أو طبيعة الإحتياجات. والأمر المهم هو أن تكون هذه الفروق، مقبولة اجتماعياً بين الناس، فيما يخص الدخل والثروة أو غيرها، بمعنى أنها تتحدد وفق معايير، بعيدة عن الاستغلال والظلم. وعموماً فإن العدالة الاجتماعية، تعني في الأساس المساواة في الحقوق والواجبات، والمساواة أو التكافؤ في الفرص.

هنا يشير مبدأ المساواة في الحقوق، إلى أن فكرة العدالة الاجتماعية، لا تنفصل عن فكرة حقوق الإنسان. فالعدالة الاجتماعية استحقاق أساسي للإنسان، نابع من جدارته

إنسان بالتمتع بمجموعة من الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية من ناحية، والمدنية والسياسية من ناحية أخرى، على نحو ما هو مقرر في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، وغيره من العهود والاتفاقيات الدولية المعنية.

تقترب المساواة في الفرص، بثلاثة متطلبات هي:

(أ) عدم التمييز بين مواطنين، وإزالة كل ما يؤدي إليه من عوامل وغياب ما يترتب على التمييز من نتائج سلبية، كالتهميش والإقصاء الاجتماعي والحرمان من بعض الحقوق.

(ب) توفير الفرص، حيث لا معنى للحديث مثلاً، عن التكافؤ في فرص العمل إذا كانت البطالة شائعة. وهو ما يترتب إلزاماً على الدولة، بوضع السياسات واتخاذ الإجراءات الكفيلة بتوفير فرص العمل.

(ج) تمكين الأفراد من الاستفادة من هذه الفرص، ومن التنافس على قدم المساواة. فاغتنام الفرص قد يرتبط بتوافر قدرات معينة، مثل مستوى تعليمي معين، والمنافسة على الفرص سوف تفتقر إلى التكافؤ، عندما تتسع الفروق في القدرات بين المتنافسين. وهنا تظهر الحاجة إلى دور الدولة في إتاحة التعليم والتدريب، وإعادة التدريب، والرعاية الصحية، وغيرها من عوامل بناء القدرات وتميئتها. رغم ذلك دلت التجارب في بعض الحالات، إلى أن التكافؤ في الفرص وإن كان شرطاً ضرورياً للعدالة الاجتماعية، إلا أنه غير كافٍ لتحقيقها، لذلك يلزم أن يضاف إليه، شرط السعي المستمر، لتضييق الفوارق في توزيع الدخل والثروات، ومن ثم الفوارق في النفوذ السياسي. في هذا الصدد، يتعين صياغة سياسات الاقتصاد الكلي في السودان، بشكل يدعم الحياة الكريمة، والظروف المعيشية الجيدة، لجميع المواطنين بدون تمييز يقوم على العنصر أو العرق أو الدين أو اللغة أو الإنتماء الجغرافي أو السياسي أو نوع الجنس.

(ب) التوزيع العادل للموارد والأعباء:

من جانب آخر، تعني العدالة الاجتماعية، التوزيع العادل للموارد والأعباء، من خلال نظم الأجور والدعم والتحريلات ودعم الخدمات العامة، وبصفة خاصة الخدمات الصحية والتعليمية. ويتحقق ذلك من خلال عدد من المحاور، التي يتم من خلالها توزيع الدخل، وإعادة توزيعه داخل المجتمع.

المحور الأول، هو إصلاح هيكل الأجور والدخول، الذي يتم من خلاله تحديد المستوى المعيشي للعاملين، لذلك تشكل سياسات الأجور حجر الزاوية في تطبيق العدالة الاجتماعية.

ويختص المحور الثاني، بنظام الضرائب، الذي يعيد توزيع الدخل، من خلال طريقة توزيع الأعباء الضريبية.

ويختص المحور الثالث، بالدعم السلمي والتحويلات ودعم الخدمات العامة، وهو إنفاق عام موجه إلى الفقراء، ومحدودي الدخل وشرائح رئيسية من الطبقة الوسطى، لإتاحة الرعاية الصحية والتعليمية لهم، وتوفير مصدر دخل للفئات الأشد فقراً والعاطلين عن العمل. باعتبار أن ذلك حقهم وجزء من حصتهم، من إيرادات الموارد الطبيعية في بلدهم، وكواجب ومسؤولية اجتماعية على الدولة، إزاء مواطنيها، وحقهم في الحياة والطعام والشراب والمسكن والعمل والتعليم والرعاية الصحية. ويتعلق المحور الرابع، بتمكين المواطنين من كسب عيشهم بكرامة، من خلال توفير فرص العمل لهم، مما يتيح لهم الحصول على حصة من الدخل القومي، بصورة كريمة من عملهم وكدهم، سواء تم ذلك من خلال توفير فرص عمل حقيقية، وليس بطالة مقنعة لدى الدولة، وقطاعها العام وجهازها الحكومي وهيئاتها الاقتصادية، أو من خلال قيام الحكومة بتهيئة البنية الاقتصادية، وتسهيل تأسيس الأعمال بكل أحجامها، بما يخلق فرص العمل في القطاع الخاص.

(ج) الحق في الضمان الاجتماعي (الحماية الاجتماعية):

يعد الضمان الاجتماعي، أحد الأركان الرئيسية للعدالة الاجتماعية، ويحظى بمكانة في ضمان الكرامة الإنسانية لجميع الأشخاص، كما يحظى بتأكيد في وثائق القانون الدولي لحقوق الإنسان، وبرامج منظمة العمل الدولية، كما يلزم العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية، الدول الأطراف فيه، «بحق كل شخص في الضمان الاجتماعي، بما في ذلك التأمينات الاجتماعية». ويشمل الضمان الاجتماعي، الحق في الحصول على استحقاقات، نقداً أو عيناً. ويشير مفهوم الضمان الاجتماعي، إلى أن التدابير التي يتعين استخدامها، لتوفير استحقاقاته، لا يمكن تعريفها في نطاق ضيق، بل

يجب أن تكفي في جميع الأحوال حداً أدنى، من المتمتع بهذا الحق من حقوق الإنسان لجميع الأشخاص. ويمكن أن تشمل هذه التدابير النظم القائمة على الاشتراكات، أو على التأمين الاجتماعي الذي يوفر استحقاقات لكل شخص يواجه خطراً معيناً، أو حالة طارئة معينة، أو نظم الإعانة الاجتماعية الهادفة، وتدفع فيها الاستحقاقات لذوي الحاجة. ويتعين على الدولة وضع أنظمة غير قائمة على الاشتراكات، لأنه من المستبعد أن يتمكن الجميع من دفع تكاليف نظم التأمينات.

